قتل النساء في المجتمع الفلسطيني

هل تنتحر النساء ؟!!

تقرير تحليلي

حول حالات قتل النساء التي رصدها ووثقها المركز خلال عامي 2021-2022

إعداد: الباحث نبيل دويكات

إصدار
مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي
Women's Centre for Legal Aid and Counselling

2023

تم إنتاج هذا التقرير تحت مشروع **"نحو زيادة المسؤولية الاجتماعية للمجتمع الفلسطيني ومساءلة أعلى للمسؤولين: توحيد الجهود لمكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي والتمييز ضد النساء الفلسطينيات المهمشات"** الذي يموله صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة

المعلومات والآراء الواردة في هذا التقرير لا تمثل بالضرورة موقف صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة والذي لن يكون مسؤولاً عن استخدام المعلومات المقدمة.

صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لإنهاء العنف ضد المرأة

الاخراج الفني والطباعة: الهين للدعاية والتسويق

ساهم في فكرة تصميم الغلاف الفنان عماد ابو بكر

الفهرس

تقديم 5

الفصل الأول: منهجية إعداد التقرير 9

تمهيد 9

أهداف التقرير 12

منهجية إعداد التقرير 12

نطاق التقرير 13

آلية التوثيق وجمع المعلومات 13

الصعوبات التي واجهت إعداد التقرير 14

الفصل الثاني: عرض وتحليل البيانات، والاستنتاجات، والتوصيات .. 17

أولا: عرض البيانات 17

ثانيا: تحليل البيانات والنتائج 31

ثالثا: المقترحات والتوصيات 45

رابعا: حالات مختارة 48

المراجع 56

تقديم

تقديم جديد لمديرة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي حول ظاهرة قديمة تعكس استمرار العنف ضد النساء والفتيات بكل أشكاله، وتتمثل أبشع صوره وأخطرها في استمرار ظاهرة قتل النساء. وأكتب هذه السطور آملة أن يأتي ذلك اليوم الذي أكتب تقديمًا لتقرير يعكس اختفاء هذه الظاهرة تماما من مجتمعنا، ونجاح كل تدخلاتنا كمنظمة نسوية حقوقية في اجتثاث هذه الظاهرة من مجتمعنا الفلسطيني.

في مركز المرأة، لا نخفي انحيازنا للنساء، بل نجاهر علنًا بهذا الانحياز منذ تأسيس مركزنا في عام ١٩٩١. ندافع عن النساء ونتبنى قضاياهن وندافع عن حقوقهن المختلفة وفي مقدمتها حقهن في الحياة. هذا الحق الذي نصت عليه كل الشرائع والديانات السماوية والمواثيق والمعاهدات الدولية. بل ونفخر بأننا نقوم بهذا الدور، ليس لأننا نعتقد أن هذا هو الدور المناسب والصحيح فقط، بل لأننا نرى نتائج وإنجازات ما نقوم به في عيون النساء والفتيات والأطفال والأُسر أيضا، انطلاقًا من قناعتنا بأن للنساء والفتيات الحق في التمتع بكرامتهن الإنسانية والعيش في بيئة آمنة خالية من العنف بكل أشكاله.

على مدار سنوات طويلة تثبت التجارب أن هذه الرؤيا التي نسير وعمل وفقها إنما هي الرؤية التي تزداد ثباتًا يومًا بعد يوما، وأنها أحد أهم المداخل لبناء وترسيخ مجتمع ديمقراطي يقوم على أسس من الديمقراطية والعدالة والمساواة لكل فئاته ومواطنيه، ودون أي تمييز على أي أساس كان. لقد قطعنا خطوات هامة في سبيل ترسيخ هذه الأسس ووضع اللبنات الأساسية لها، بالشراكة الكاملة مع كل الشركاء من المؤسسات والهيئات المجتمعية الرسمية والحقوقية والنسوية، ولا يزال أمامنا الكثير لعمله وإنجازه في هذا المجال.

نقدم هذا اليوم تقريرنا الأحدث في مجال رصد وتوثيق قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، برؤية تحليلية ومنهج وأدوات واضحة ومحددة شكلا ومضمونا. لا نخفي لا الرؤية ولا المنهج ولا الأدوات، بل على العكس من ذلك، فكلنا وضوح في هذا الأمر، ونعرضه مع نتائجه أمام المجتمع

للحوار والجدل والنقاش، وحسبنا أننا نجتهد في تقديم كل ما يمكن أن يخدم المجتمع عمومًا ونساءه بشكل خاص، دفاعًا عن حقوقهن وحياتهن.

أما من يختلف معنا في الرؤية والمنهج، فنقول له دومًا: طالما أن باب الجدل والنقاش مفتوح فإننا نسير في الاتجاه الصحيح كمجتمع، ولا يمكن الحياد عن هذا الاتجاه. أما من يريد إغلاق باب النقاش والجدل وطمس و/أو قلب الحقائق وتشويهها وممارسة سياسة القمع وتكميم الأفواه وتخوين الآخرين و/أو تكفيرهم، فنقول له إن الواقع والحقائق بيننا وبينكم، تعالوا نحتكم إلى الحقائق والواقع وإلى مصلحة مجتمعنا وتماسكه وترسيخ نسيجه الاجتماعي والوطني، فهي مرجعنا، وما عداها فإنما لا يخدم إلا أصحابه فقط.

لا نبالغ عند الحديث عن ظاهرة قتل النساء، لا نختلق مفاهيم ولا نختلق حقائق، بل على العكس، فإننا نجتهد، ونتحدى الصعاب والمعيقات للبحث عن الحقائق لنعرضها أمام المجتمع وهيئاته المختلفة حتى نتمكن جميعًا من وضع أصابعنا على الجراح، ونضع معًا العلاج الشافي لها، أما شرعية ما نقوم به وما نطرحه فإنما نستمدها من وضوحنا التام في كل ما نقوم به ونعرضه، وهذا ما يعطينا الشرعية الأخلاقية والمجتمعية، فليس لنا أي أهداف سوى المعلنة والواضحة في هذا التقرير أو غيره من التقارير والأبحاث.

ورغم كل ذلك فإننا نستطيع القول أيضا إن ما نعرضه ربما لا يعكس تماما كل ما يحصل في الواقع، فربما هناك أمور لم نتمكن من الوصول إليها أو معرفتها، لأنه كما يظهر لنا فإننا نعتقد أنه لا يزال هناك ما يجري إخفاؤه بعناية، لم نتمكن نحن أو غيرنا من الوصول إليه. خلال إعداد اللمسات النهائية لهذا التقرير الذي يتحدث عما رصدناه ووثقناه من النساء والفتيات المقتولات خلال عامي ٢٠٢١-٢٠٢٢ في الضفة الغربية وقطاع غزة، فوجئنا بتسجيل فيديو منشور على أحد مواقع التواصل الاجتماعي لأحد الآباء يتحدث فيه علنا عن قتل ابنته خلال عام ٢٠٢٢، والمفاجأة لنا كانت أننا لم نجد اسمها مسجلاً لدينا في القائمة التي رصدناها في ذلك العام. إذًا، فرغم جهودنا؛ لا تزال هناك نساء وفتيات يُقتلن بصمت وتعتيم، ولا يتمكن أحد من الوصول إلى رصد قتلهن وتوثيقه. أما عن الظروف والملابسات فإننا نكتفي في هذا التقديم بترك الحقائق التي يعرضها التقرير لتتحدث عن نفسها. معلومات موثقة ودقيقة جمعتها باحثاتنا الميدانيات بدقة ومهنية عاليتين، وقمنا بتحليلها بكل إخلاص سعيًا وراء جهودنا جميعًا لاجتثاث ظاهرة قتل النساء من مجتمعنا.

ولا يسعني في نهاية هذا التقديم، إلا أن أتوجه بالشكر والتقدير والاحترام لكل من ساهم في جمع المعلومات والرصد والتوثيق والتحليل ومراجعة ووضع الملاحظات على النسخ الأولية منه، وصولا إلى إعداده بصورته النهائية، وإلى فريق العمل بالمركز الذي لا يتوانى عن إنجاز عمله بكل تفانٍ وإخلاص.

ويبقى السؤال الأساسي هو: هل تنتحر النساء الفلسطينيات؟!

هذا ما سيجيب عليه التقرير

المديرة العامة للمركز

رندة سنيورة

الفصل الأول:

منهجية إعداد التقرير

الفصل الأول: منهجية إعداد التقرير

تمهيد

تقوم استراتيجية عمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في أحد اهم محاورها الرئيسية على تسليط الضوء على التميز والعنف الواقع على النساء في المجتمع الفلسطيني بكل أشكاله وأنواعه وتعبيراته ومصادره، سواء كان نابعا من عنف الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكاته المستمرة لحقوق النساء الفلسطينيات في مختلف المجالات، أم من التميز والعنف المجتمعي المستمد من الثقافة الذكورية الأبوية البطريركية التي تقوم على الهيمنة الذكورية الأبوية وإخضاع الفئات المجتمعية الأخرى وخاصة النساء، وإبقائها تحت السيطرة والهيمنة من أجل إدامة تحقيق مصالح الفئات المهيمنة. وتأتي ظاهرة قتل النساء، كجزء لا يتجزأ من هذه الثقافة المنتشرة، في المجتمع الفلسطيني خاصة، والمجتمعات البشرية عموما كأحد أخطر وأبشع أشكال التميز ضد النساء وأكثرها تكثيفا لأشكال وتعبيرات هذا التميز والعنف.

وفي سعيه الدائم من أجل التصدي لهذه الظاهرة واجتثاثها، فإن مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي دأب منذ ما يزيد عن عقدين من الزمن على إيلاء اهتمام خاص لرصد الظاهرة وتوثيقها، من أجل التعرف على حجم انتشارها وأبعادها وآثارها وانعكاساتها الاجتماعية والاقتصادية والنفسية والصحية على النساء خاصة، وعلى عموم البناء المجتمعي والأسري الفلسطيني.

ويستند المركز في جهوده في هذا المجال إلى رؤية نسوية ومجتمعية حقوقية تعتبر ظاهرة قتل النساء قضية مجتمعية عامة، تخص المجتمع بكل فئاته ومؤسساته المجتمعية، وبالتالي فإن متابعة الظاهرة وإيجاد الحلول والمعالجات لها إنما هي قضية مجتمعية عامة، وواجب حقوقي وقانوني وأخلاقي يترتب على كل المؤسسات المجتمعية الرسمية والأهلية، وليست محصورة بفئة أو مؤسسة اجتماعية واحدة فقط. وهذه الرؤية إنما تتعارض مع الرؤية التي كرستها الثقافة التقليدية على امتداد مئات، بل آلاف السنين، والتي اعتبرت قضية قتل النساء قضية خاصة وأسرية لا ينبغي تداولها ونقاشها مجتمعيًا، فحتى وقت قريب كانت قضايا قتل النساء تلقى الصمت والتكتم وتوضع الكثير من القيود والحدود على تناولها بالحديث والنقاش، بل وتكرست عبر سنوات طويلة الأطر الثقافية المجتمعية والقانونية التي أكدت هذا التوجه وأعطته "شرعية"، سواء من خلال توفير كافة الأسس التي تبيح القتل أم من خلال ضمان عدم خضوع القتلة للحساب وضمان إفلاتهم من العقوبة.

إننا هنا نعيد التأكيد على توجهاتنا ومنظورنا في أن قضية قتل أي إنسان إنما هي قضية أخلاقية مجتمعية وحقوقية قانونية، وغير خاضعة لاعتبارات التمييز على أي أساس من الأسس، وبالتالي فلا بد من الاستمرار في تسليط الضوء على ظاهرة قتل النساء ووضعها كقضية عامة ومجتمعية على بساط البحث والنقاش المجتمعي، وعلى طاولة صناع القرار. ومواصلة الجهد لترسيخ وتكريس تحويلها من قضية خاصة إلى قضية مجتمعية عامة، تحظى بالاهتمام المناسب، للسير قدما من أجل إيجاد الحلول والمعالجات للقضاء على الظاهرة، سواء على المستوى الثقافي العام أم على مستوى تطوير منظومة التشريعات التي من شأنها التصدي لكافة أنماط السلوك الإجرامي والمبني على النوع الاجتماعي، من خلال سن قوانين توقع أحكامًا رادعة بحق مرتكبي جرائم قتل النساء.

استمرارًا لجهدنا المتواصل، فإن هذا التقرير يتناول جرائم قتل النساء التي وقعت خلال عامي ٢٠٢١-٢٠٢٢، حيث سنعرض فيه نتائج عملية الرصد والتوثيق التي قام بها المركز خلال العامين، سواء من ناحية عدد حالات القتل التي تم رصدها وتوثيقها، أم من حيث توزيعها الجغرافي والعمري والمعلومات المرتبطة بالضحايا من ناحية الأعمال والحالة الاجتماعية والتحصيل الأكاديمي وطرق وأدوات القتل التي استخدمت ضدهن، إضافة إلى القتلة وعلاقتهم بالضحايا وأسباب القتل التي تمكنا من رصدها وتوثيقها، سواء من الجهات الرسمية أم من خلال العمل الميداني في محيط الضحايا، وغيرها من المعلومات التفصيلية المتعلقة بالنساء المقتولات وظروف قتلهن وملابساته.

سوف نرى في التقرير لاحقًا أن جرائم القتل ضد النساء لا تزال متواصلة، حيث رصدنا ووثقنا قتل (٥٧) امرأة وفتاة في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال العامين الماضيين في ظروف وأوضاع مختلفة ومتباينة إلى حد كبير، ويكاد لا يجمع بينها إلا أن ضحايا القتل هن نساء وفتيات، وهو ما يعيدنا إلى المنظور الذي تحدثنا عنه آنفًا. حيث يقودنا هذا، كما في كل تقرير تحليلي ننتجه في هذا المجال، إلى التأكيد على أن الظاهرة لا تزال قائمة وموجودة، وهناك العديد من الفجوات التي لا تزال قائمة في مكافحتها واجتثاثها نهائيا.

سوف يتناول تقريرنا أدناه البيانات والإحصائيات والمعلومات المتعلقة بضحايا جرائم القتل، وظروف وملابسات حدوثها والنتائج التي أدت إليها، كما يتناول تحليلا أوليا لهذه الجرائم مستندًا إلى رؤية ورسالة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي التي تتبنى الفكر النسوي القائم على المناداة بالعدالة والمساواة ونبذ كل أشكال وأنواع التمييز والاضطهاد ضد النساء، وانتهاك حقوقهن في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية وعلى رأسها حقهن الأساسي الذي نصت عليه كل المواثيق والأعراف الإنسانية في الحياة.

سوف نقدم أيضًا في تقريرنا ملخصًا تحليليًا لما رصدناه ووثقناه من معلومات ثم نتناول أبرز التوصيات، سواء تلك التي لا نجد مفرًا من إعادة التأكيد عليها، كما وردت في بعض تقاريرنا السابقة، أم تلك التوصيات الجديدة التي برزت على ضوء التطورات والتغييرات الحاصلة في الإطار المجتمعي العام.

يؤكد المركز في هذا التقرير أيضًا ما كان قد توصل إليه وأكد عليه في تقارير سابقة بأنه لا يزال هناك اختلاف وتباينات في الأرقام والإحصاءات والبيانات المتعلقة بجرائم قتل النساء، وهو ما أشرنا إليه مرات عديدة ويعود لأسباب وعوامل مختلفة أهمها منهجية العمل التي تتبعها الجهات المختلفة في رصد قضايا قتل النساء وتوثيقها، والنطاق الجغرافي الذي تغطيه المؤسسات المختلفة، علما أن المركز يعمل في نطاق جغرافي ومجتمعي يغطي كامل الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، بصرف النظر عن التقسيمات والانقسامات السياسية التي لا تزال قائمة حتى الآن، وتعكس ذاتها على طبيعة الأنظمة والقوانين المتبعة والسائدة، ولكنها بالتأكيد مترابطة ومتواصلة من ناحية الجذور والخلفية الثقافية المجتمعية السائدة.

ما زلنا خلال عشرين عامًا من الرصد والتوثيق نعمل على بناء وترسيخ أسس محددة ومنظمة في عملية الرصد والتمكيد تمكننا من تعزيز القدرة على التحليل الدقيق للواقع وتقديم نتائج وتوصيات عملية وواقعية، من شأن تطبيقها والعمل بها أن يساهم في تقليص حجم انتشار الظاهرة على طريق إنهائها بالكامل.

نواصل في هذا التقرير العمل بالنهج ذاته الذي بنيناه منذ ما يزيد عن عشرين عامًا في رصد وتوثيق قتل النساء، وتحليل ما يتم رصده وتوثيقه ليضيف على البناء الذي خطه مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي عبر إصداره سلسلة من التقارير التحليلية ذات الصلة بقتل النساء[1].

[1] أصدر المركز سلسلة من الدراسات والتقارير المتعلقة بقتل النساء كتقارير وأوراق وتحليلات وهي:
- دراسة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني للدكتورة نادرة كيفوركيان في العام ٢٠٠١.
- تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين للدكتورة لميس أبو نحلة للعام ٢٠٠٤-٢٠٠٦.
- تقرير نساء بلا أسماء للأعوام ٢٠٠٧-٢٠١٠.
- تحليل الأحكام القضائية الصادرة بحق مرتكبي جرائم قتل النساء.
- تقرير نساء مستباحة أرواحهن، تحليل الحالات الموثقة في الأعوام ٢٠١٢-٢٠١٣.
- تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير، حول حالات القتل التي رصدها المركز ووثقها خلال عامي ٢٠١٤-٢٠١٥.
- تقرير قتل النساء "التميز والعنف ضد النساء.... تربة القتل الخصبة" وهو تقرير تحليلي تناول حالات القتل التي وثقها المركز خلال الثلاث سنوات (٢٠١٦-٢٠١٨) وعددها (٧٦) امرأة وفتاة.
- تقرير "قتل النساء في زمن الكورونا" وتناول تحليل حالات القتل التي رصدها المركز ووثقها خلال عامي ٢٠١٩-٢٠٢٠ وعددهن (٥٨) امرأة وفتاة.

أهداف التقرير

- توفير المعلومات والحقائق حول رصد وتوثيق قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، سواء للمؤسسات الرسمية أم الأهلية والحقوقية أم الدارسين والمحللين لهذه الظاهرة.
- تقديم تحليل نسوي حقوقي مستند إلى رؤية تقوم على العدالة والمساواة على أساس النوع الاجتماعي للأبعاد والعوامل والتداعيات المختلفة لجرائم قتل النساء في المجتمع الفلسطيني.
- الاستمرار في تسليط الضوء على ظاهرة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني وإبرازها كقضية مجتمعية عامة، والتأكيد على أنها ليست قضية خاصة ممنوعة من التداول والنقاش.
- تسليط الضوء على الآثار والانعكاسات السلبية للظاهرة في مجالات عديدة، وعلى فئات وشرائح ومؤسسات مجتمعية مختلفة النتائج.
- تقديم مقترحات وتوصيات للجهات والمؤسسات المعنية التي يمكنها أن تساهم في محاربة الظاهرة.
- التأثير على صناع القرار لصياغة وتبني سياسات تسهم في وصول الضحايا إلى لعدالة.
- التأثير في صناع القرار للالتزام بالمواثيق الدولية التي وقعت عليها دولة فلسطين من خلال تبني قوانين وتشريعات عادلة.

منهجية إعداد التقرير

يعتمد هذا التقرير منهجية التحليل النوعي للمعلومات والبيانات التي تم رصدها وتوثيقها للنساء والفتيات المقتولات خلال عامي (٢٠٢١-٢٠٢٢) وهي المنهجية المتبعة من قبل المركز في استعراض نتائج الرصد والتوثيق وتحليل البيانات التي جرى جمعها وتوثيقها على مدار عامين، واستندت دائما إلى عدة مرتكزات وهي:

- متابعة البناء والتحليل المتراكم المستند إلى تجربة تزيد عن عشرين عامًا من الرصد والتوثيق والتحليل عبر الدراسات والتقارير السابقة التي تناولت البحث في العنف والتمييز ضد النساء عامة، كمدخل وأرضية لجرائم قتل النساء عموما والمجتمع الفلسطيني خاصة.
- عرض نتائج الرصد والتوثيق التي قام بها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي (الاستمارات والتقارير والوثائق الداعمة).
- جلسات نقاش مع مختصين/ات من العاملين/ات في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

- اجتماعات رسمية ولقاءات مع مؤسسات وهيئات رسمية معنية كجهاز الشرطة وخاصة حماية الأسرة من العنف، والنيابة العامة الفلسطينية.
- التنسيق المستمر مع المؤسسات الأهلية والحقوقية ذات الصلة والاهتمام بهذه القضية.
- المتابعة المستمرة والتواصل بين الباحثات الميدانيات ومنسق البرنامج لتحليل التحديات والمعيقات التي واجهتهن أثناء عملية الرصد والتوثيق، وتعزيز تبادل المعلومات والخبرات والمهارات بين كل العاملات والعاملين في برنامج الرصد والتوثيق.

نطاق التقرير

إن نطاق التقرير والمعلومات والأرقام التي يتضمنها يتمثل في الأراضي الفلسطينية وتشمل الضفة الغربية، بما فيها القدس المحتلة، وقطاع غزة، وهو الإطار غير المتوفر على المستوى الرسمي في الفترة الحالية ومنذ عام ٢٠٠٧.

آلية التوثيق وجمع المعلومات

يعد برنامج رصد وتوثيق قتل النساء برنامجًا رئيسيًا في إطار وحدة المناصرة المحلية والدولية في المركز، إلى جانب عدد من البرامج ومحاور العمل، ومنها برنامج رصد وتوثيق انتهاكات الاحتلال لحقوق النساء الفلسطينيات. يتكون فريق عمل رصد وتوثيق قتل النساء من منسق للفريق إضافة إلى (٧) من الباحثات الميدانيات يقمن برصد وتوثيق كل ما يتعلق بجرائم قتل النساء في فلسطين، ويتوزعن على محافظات الضفة الغربية بما فيها القدس وقطاع غزة. وفريق الباحثات مدرب ومؤهل على مدار عدة سنوات، ويحظى بالاهتمام والتدريب المستمر في آليات الرصد والتوثيق، وكذلك جرى تدريب فريق الباحثات حول آليات تحليل البيانات والمعلومات.

ويقوم المركز بصورة مستمرة بإشراك الباحثات في أنشطته وفعالياته المختلفة، سواء في التدريب وبناء القدرات أم التوعية والتثقيف أم فعاليات الحشد والمناصرة في القضايا النسوية والحقوقية والمجتمعية المختلفة. واصل المركز على مدار السنوات الماضية تأهيل الباحثات الميدانيات وتدريبهن على عمل الرصد والتوثيق وآلية جمع البيانات والمعلومات من العديد من المصادر والمؤسسات المجتمعية الرسمية وغير الرسمية كجهاز الشرطة والنيابة العامة ومؤسسات المجتمع المدني المختلفة ووسائل الإعلام، والمحيط الاجتماعي للفتيات والنساء المقتولات كالعائلة، والأصدقاء والجيران وغيرها من المصادر المتوفرة. كما يقوم المركز بتنظيم الفعاليات الترويحية والتفريغية الخاصة للفريق، إضافة إلى إتاحة الفرصة للقاءات واجتماعات مشتركة لهن مع طاقم وحدة المناصرة المحلية والدولية بهدف التعرف على عمل الوحدة وبرامج المناصرة وتبادل الخبرات والتجارب.

ويشرك المركز الباحثات في عملية التقييم المستمر للبيانات التي يجري جمعها وتوثيقها، وكذلك عملية التقييم المتواصلة لمجريات عمليات التوثيق وتفاصيلها، ويحرص على إشراكهن في تطوير آلية العمل والتوثيق والاستمارات والتقارير التي يقمن بجمعها في سياق عملية الرصد والتوثيق، وإشراكهن أيضا في عملية إعداد هذا التقرير التحليلي.

كما يقدم المركز بكل وحداته وفروعه كل التسهيلات والدعم الفني واللوجستي والمعنوي اللازم للباحثات لتحفيزهن خلال عمل الرصد والتوثيق والتصدي لأية صعوبات تعترضهن خلال ذلك، وتزويدهن بكتب ووثائق التغطية اللازمة التي تمكنهن من التواصل مع الجهات الرسمية والحصول منها على المعلومات والبيانات الرسمية الموثقة.

يتكون فريق الباحثات الميدانيات من الزميلات:

- ندوة البرغوثي **- حلوة صقر** **- سعاد اشتيوي**

- يارا العبوة **- فايزة أبو شمسية** **- سارة داود**

كما ساهمت المتطوعة:

- دانيا هواري

في عملية المتابعة خلال النصف الثاني من عام ٢٠٢٢، وفي التواصل وجمع البيانات والاستمارات وتفريغها، ومجرى عملية التحليل وإعداد الدراسة.

ورغم ذلك، فإن هناك جملة من المعيقات التي وقفت باستمرار كتحدٍّ رئيسي أمام المركز والباحثات في جمع المعلومات، وخاصة من المحيط الاجتماعي والعائلي للمرأة أو الفتاة المقتولة، حيث لا تزال الثقافة المجتمعية عموما تحيط عمليات القتل بإطار كبير من السرية والخصوصية التي تحد من حجم المعلومات المتوفرة.

الصعوبات التي واجهت إعداد التقرير

- صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات المتعلقة بقضايا القتل كالمعلومات حول إنفاذ القانون أو مسار إجراءات التقاضي، وما بعدها. وبالرغم من إدراكنا للظروف الموضوعية التي تعيق في بعض الأحيان حصولنا على معلومات دقيقة حول بعض حالات القتل، كاستمرار الجهات الرسمية في التحقيق في القضية أو الحادثة بما يعنيه ذلك من أهمية الحرص على السرية في مجريات التحقيق، إلا أننا نرى أن هذا يجب ألا يشكل سببًا في عدم تسهيل مهمتنا في جمع المعلومات، بل يقتضي الأمر تمكيننا من استكمال ما نقوم به من مهام الرصد والتوثيق، خاصة أننا نتعامل مع كل المعلومات بمهنية تامة ونحافظ خلال مسيرة الرصد والتوثيق على

قواعد صارمة من السرية والخصوصية التي ينطوي عليها عملنا في محاربة هذه الظاهرة.

- عدم توفر معلومات في بعض الأحيان، ولا حتى تلك المعلومات العامة والروتينية، التي كان يجري تداولها أحيانا عبر وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي. في بعض الحالات حصلنا بالصدفة على معلومات أولية عن بعض حالات القتل التي لم يتم تناقل أخبارها لا عبر الإعلام ولا عبر أي وسيلة أخرى. وربما هذا يثير القلق من إمكانية حصول حالات مشابهة لم نتمكن من الحصول على أي معلومات حولها لا بالصدفة ولا غيرها، وبالتالي بقاء مثل هذه الحالات خارج نطاق الرصد والتوثيق.

- حالة الانغلاق الكبير المقصود والمتعمد في بعض الحالات وخاصة من المحيط الاجتماعي لبعض الضحايا، حيث كانت الباحثات الميدانيات تُواجَه برد حازم وصارم من المحيط الاجتماعي عند البحث وجمع معلومات حول بعض الحالات، وهذا الصد فيه ليس فقط منع المعلومات، بل وكأن فيه تنبيهًا إلى أن هذا الأمر موضوع أسري خاص وليس لكم الحق حتى في تداوله ونقاشه بأي طريقة من الطرق.

- حتى بعض المؤسسات المجتمعية رفضت في بعض الأحيان تقديم أي معلومات للباحثات الميدانيات، وفضل بعضها إحالة الباحثات الميدانيات إلى جهات الاختصاص أو العائلات، حتى في حالة المعلومات الاجتماعية والشخصية للضحية كالاسم أو العمر، وهذا مؤشر على حجم الضغوط التي تفرض نفسها في حجب المعلومات العامة ومحاولة حصر القضية في نطاق اجتماعي محدد كالأسرة وإغلاقه مجتمعيا.

- حتى الآن لا نرى أن هناك اتفاقًا وتوافقًا مجتمعيًا بين كافة الأطراف الرسمية والأهلية والحقوقية على منظومة المفاهيم والمصطلحات ذات العلاقة بقتل النساء، إن عدم التوافق هذا ينعكس سلبًا على عدم الوصول إلى منهاج رصد وتوثيق فاعل وقادر على رصد وتوثيق فعلي للظاهرة.

- إن عدم التوافق على منهج رصد وتوثيق يقود إلى اختلاف البيانات والمعلومات التي تصدرها الجهات المختلفة، وهذا بحد ذاته ينعكس سلبًا على مجمل عملية تسليط الضوء على الظاهرة، ويفتح المجال لبعض الجهات التي لا تتوقف عن التشكيك في حقيقة الأرقام.

- عدم توفر الإمكانيات والموارد من أجل متابعة الظاهرة بكل تفاصيلها وامتداداتها في مختلف المراحل، فعلى سبيل المثال، رغم أن المركز يقوم بعملية الرصد والتوثيق ومن ثم نشر البيانات حول تحليل المعلومات المرصودة، إلا أن المركز لا يزال يفتقر إلى الموارد الكافية التي تمكنه من متابعة إجراءات التقاضي مثلا في الحالات التي يجري فيها ضبط القاتل وتوجيه الاتهام له، خاصة أن إجراءات التقاضي قد تستغرق عدة أعوام. كما أننا نرى مثلا أنه لا يتوفر حتى الآن أي جهة تتمكن من رصد وتوثيق ودراسة انعكاسات القتل وآثاره على العائلات والأسر، أو على الأطفال في مراحل أعمارهم المختلفة.

الفصل الثاني:

عرض وتحليل البيانات، والاستنتاجات، والتوصيات

الفصل الثاني: عرض وتحليل البيانات، والاستنتاجات، والتوصيات

أولا: عرض البيانات

المفاهيم المستخدمة

نرى من الضروري خلال عرض البيانات توضيح بعض المفاهيم التي اعتمدناها خلال مجمل عملية الرصد والتوثيق، حيث قمنا، كما في الأعوام السابقة، بحصر كافة المفاهيم المستخدمة في وصف حوادث قتل النساء، **وسوف نوضح في التحليل لماذا استخدمنا مفهوم (القتل) وليس أي مفهوم أو مفاهيم أخرى** تستخدمها الهيئات والمؤسسات الأخرى (الرسمية وغير الرسمية)، كما تم استخدام هذه المفاهيم أيضا من المحيط الاجتماعي للضحايا، سواء داخل أسرة الضحية نفسها أم خارجها. لا يعني عرض هذه المفاهيم أننا نتفق حولها ونعتمدها أيضا وفق الآلية نفسها، بل نختلف حول تعريف هذه المفاهيم، من الناحية الاجتماعية انطلاقا من رؤيتنا لسياق التميز والعنف الطويل، والاضطهاد ضد النساء في مختلف المجتمعات البشرية عموما، وفي مجتمعنا الفلسطيني خاصة، حيث نرى أن تعريف المفاهيم الاجتماعية هو أيضا خاضع لعلاقات القوة في المجتمعات الأبوية البطريركية، وهو جزء من النظام المعرفي في المجتمعات وتستخدمه الفئات والشرائح المسيطرة من أجل تعزيز نفوذها وسيطرتها وإعادة إنتاج أشكال السيطرة والإخضاع.

وحتى المفاهيم القانونية فإنها أيضا تنطبق عليها الفكرة نفسها من ناحية أن القانون برمته، وبما يحتويه من مفاهيم ونصوص، إنما هو انعكاس وتعبير عن موازين وعلاقات القوة القائمة في أي مجتمع من المجتمعات لحظة إقراره وتشريعه كقانون. وبالطبع فإن كل تلك المفاهيم والمصطلحات تتأثر وقابلة للتغيير في سياق عملية التغيير المجتمعية الجارية في أي مجتمع من المجتمعات من أجل تغيير علاقات القوة القائمة وإحلال علاقات جديدة مختلفة بدلاً منها تكون أكثر عدالة ومساواة للفئات والشرائح المجتمعية التي بقيت ترزح تحت نير السيطرة والاضطهاد عبر قرون طويلة من الزمن.

لقد رصدنا ووثقنا (٥٧) عملية قتل لنساء وفتيات في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال عامي ٢٠٢١-٢٠٢٢. أما المصطلحات التي حصرناها لوصف هذه الحوادث فقد تمحورت حول التالية:

انتحار: حيث تم تسجيل (٢٠) حادثة من هذه الحوادث على أنها عملية انتحار قامت بها الفتاة أو المرأة وأدت في نتيجتها النهائية إلى الوفاة. سوف نتناول أدناه خلال عملية التحليل رؤيتنا لهذا الأمر وكيفية تعاطينا مع هذا المفهوم من الناحية الاجتماعية.

انزلاق على الرأس: حيث تم تصنيف حادثتين من هذه الحوادث على أن الانزلاق على الرأس هو سبب الوفاة.

خطأ و/أو إهمال طبي: حيث تم تسجيل حادثة واحدة خلال عامين وفق هذا المفهوم.

عبث بالسلاح: سواء من قبل الضحية نفسها أم من قبل أقارب لها، حيث تم تصنيف أربع حالات وفق هذا التصنيف.

سقوط من علو/ في بئر: حيث تم تصنيف ست من هذه الحوادث وفق هذا المفهوم.

شجار عائلي: حيث تم تسجيل سقوط فتاة واحدة وفق التسمية بهذا المفهوم.

ضرب حتى الموت: سواء كان الضرب باليد أم باستخدام أدوات أخرى كالعصي والأدوات الحادة، حيث تم تسجيل سبع من هذه الحالات باستخدام هذا المفهوم.

ظروف غامضة: حيث تم تسجيل حادثة واحدة وفق هذا المفهوم.

غرق: وأيضا جرى تسجيل حادثة واحدة باستخدام هذا المفهوم.

قتل: سواء بالرصاص، أم بالسكين والبلطة أم أدوات حادة أخرى أم بالخنق، وهنا تم تصنيف تسع حالات باستخدام مفهوم القتل هذا.

نوبة قلبية: جرى تصنيف ثلاث حالات وفق هذا المفهوم.

أخرى: حيث لم تتوفر أي معلومات حول كيفية تصنيف هذه الحوادث، وظهر أن هناك صعوبة كبيرة جدًّا في الحصول على أي معلومة من أي مصدر كان، وهنا تم تصنيف حادثتين من الحوادث على هذا الأساس.

في الجدول رقم (١) والرسم البياني رقم (١) أيضا أدناه تظهر الأرقام والإحصائيات والنسب حول كيفية هذا التصنيف.

جدول رقم (١) تصنيف الحالات وفق المفاهيم المستخدمة

سبب (الوفاة)	العدد	النسبة
انتحار	٢٠	٣٥٪
انزلاق على الرأس	٢	٤٪
خطا/ إهمال طبي	١	٢٪
رصاصة بالخطأ/ عبث بالسلاح	٤	٧٪
سقوط من علو/ بئر	٦	١١٪
شجار عائلي	١	٢٪
ضرب حتى الموت	٧	١٢٪
ظروف غامضة	١	٢٪
غرق	١	٢٪
غير متوفر	٢	٤٪
قتل-رصاص/ خنق/ سكين/ بلطة	٩	١٦٪
نوبة قلبية	٣	٥٪

رسم بياني رقم (١) تصنيف الحالات وفق المفاهيم المستخدمة

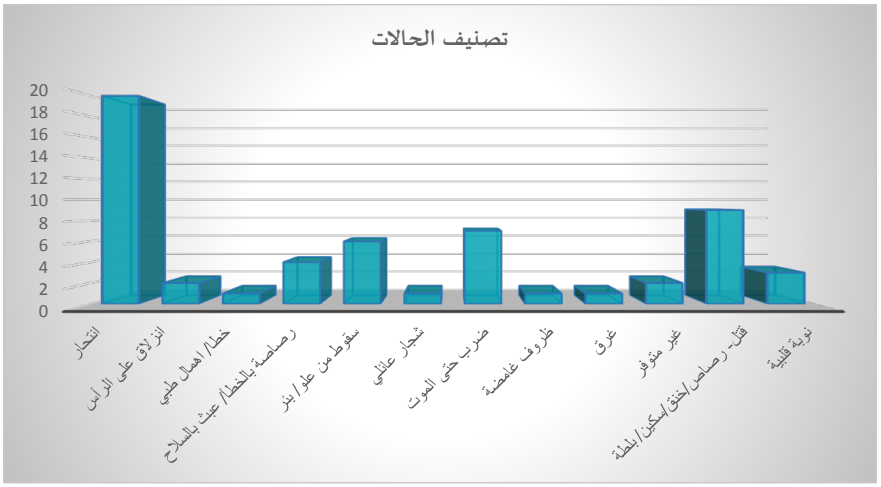

توزيع الحالات حسب السنة

كما يظهر في الجدول رقم (٢) تصنيف الحالات وفق السنوات، حيث تم تسجيل (٢٨) حالة خلال عام ٢٠٢١ بنسبة تقارب ٥٠٪ من إجمالي العدد خلال عامي ٢٠٢١-٢٠٢٢ والبالغ (٥٧) حالة، فيما تم تسجيل (٢٩) حالة أخرى خلال عام ٢٠٢٢.

جدول رقم (٢) توزيع الحالات وفق السنوات

السنة	العدد
٢٠٢١	٢٨
٢٠٢٢	٢٩
المجموع	٥٧

التوزيع الجغرافي للحالات

كما يظهر في الرسم البياني رقم (٢) أدناه والجدول رقم (٣) توزيع الحالات بين الضفة الغربية وقطاع غزة، فقد بلغ عدد الحالات (٣٧) حالة في الضفة الغربية، بنسبة تقارب (٦٥٪) من إجمالي عدد الحالات خلال عامي ٢٠٢١-٢٠٢٢، فيما بلغ عددها في قطاع غزة (٢٠) حالة خلال العامين، أي بنسبة (٣٥٪) من إجمالي عدد الحالات.

رسم بياني رقم (٢) توزيع الحالات بين الضفة الغربية وقطاع غزة

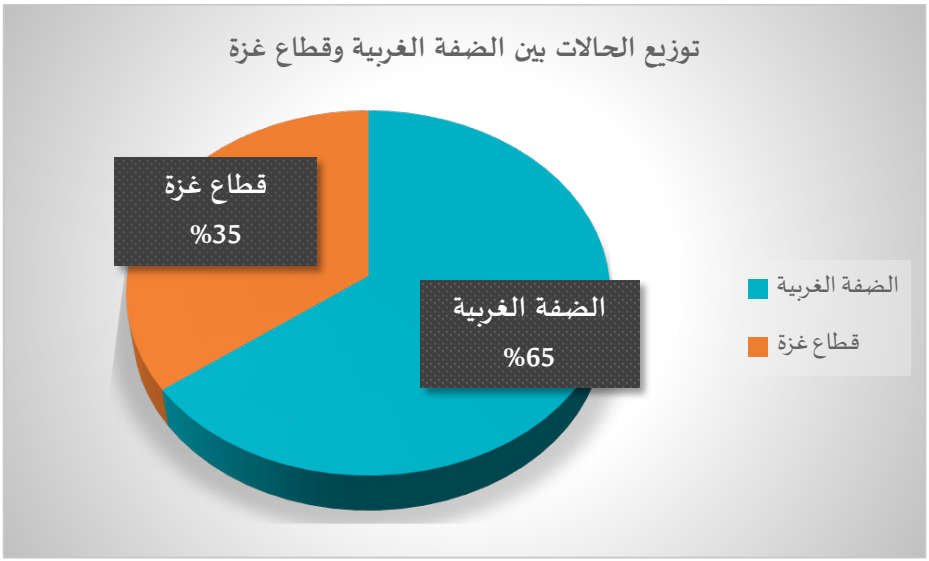

جدول رقم (٣) توزيع الحالات بين الضفة الغربية وقطاع غزة

المنطقة	العدد	النسبة
الضفة الغربية	٣٧	٦٥٪
قطاع غزة	٢٠	٣٥٪
المجموع	٥٧	

وفي التفاصيل الجغرافية في المحافظات الفلسطينية على امتداد الضفة الغربية، وتشمل محافظة القدس، وقطاع غزة خلال العامين فقد تم تسجيل (١) حالة واحدة فقط في كل من محافظة غزة الوسطى، محافظة رفح ومحافظة أريحا والأغوار وبنسبة (٢٪) لكل منها خلال العامين، وفي محافظتي جنين وطولكرم (٢) حالتين وبنسبة (٥٪) في كل منهما، وفي محافظتي نابلس وبيت لحم (٣) حالات وبنسبة (٥٪) في كل منهما. وفي محافظة خانيونس (٤) حالات وبنسبة (٧٪)، فيما سجلت محافظات شمال غزة، والقدس، ورام الله والبيرة (٦) حالات وبنسبة (١١٪) في كل منها، بينما سجلت محافظتا غزة والخليل أعلى النسب، حيث سجلت محافظة غزة (٨) حالات بنسبة (١٤٪) ومحافظة الخليل (١٤) حالة وبنسبة (٢٥٪) من إجمالي عدد الحالات في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال العامين. ويظهر أدناه في الجدول رقم (٤) تصنيف الحالات وفق المحافظات، والرسم البياني رقم (٢).

جدول رقم (٤) توزيع الحالات وفق المحافظات

المحافظة	العدد	النسبة
الخليل	١٤	٢٥٪
غزة	٨	١٤٪
القدس	٦	١١٪
رام الله والبيرة	٦	١١٪
شمال غزة	٦	١١٪
خانيونس	٤	٧٪
بيت لحم	٣	٥٪
نابلس	٣	٥٪
جنين	٢	٤٪

طولكرم	٢	٪٤
أريحا	١	٪٢
رفح	١	٪٢
غزة الوسطى	١	٪٢
المجموع	٥٧	٪١٠٠

رسم بياني رقم(٣) توزيع الحالات وفق المحافظات

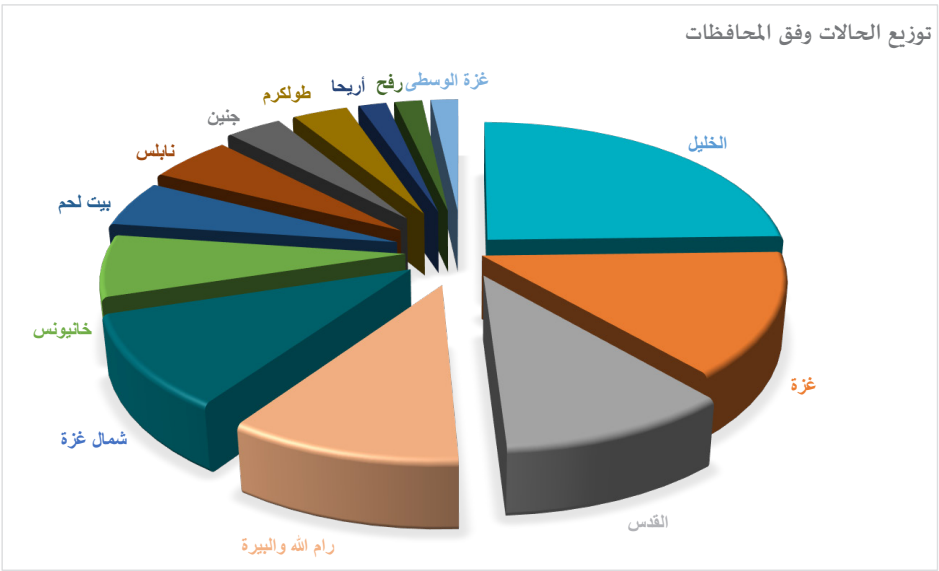

التوزيع حسب الفئات العمرية

يشير جدول رقم (٥) والرسم البياني رقم (٤) المتعلقان بتصنيف الحالات حسب الفئة العمرية إلى أن العدد الأكبر من الحالات تركزت في الفئة العمرية من عمر (١٩) عامًا إلى عمر (٢٩) عامًا، حيث سجلت تحت هذه الفئة العمرية (٢٥) حالة، أي أقل قليلا من نصف إجمالي عدد الحالات، بنسبة (٤٤٪)، تلتها الفئة العمرية من (١٠) أعوام إلى (١٨) عامًا حيث كان عددها (١٣) حالة في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال العامين وبنسبة (٢٣٪). فيما تتساوى تقريبا نسب الفئات العمرية (٣٠-٣٩) و (٤٠-٤٩) عامًا وهي على التوالي (١١٪) و (١٢٪). وكانت الفئتان العمريتان أقل من (٩) سنوات وأكثر من (٥٠) عامًا بنسبة (٥٪) لكل فئة منهما.

جدول رقم (٥) توزيع الحالات وفق الفئات العمرية

الفئة العمرية	العدد	النسبة
٩-١	٣	٥٪
١٨-١٠	١٣	٢٣٪
٢٩-١٩	٢٥	٤٤٪
٣٩-٣٠	٦	١١٪
٤٩-٤٠	٧	١٢٪
من ٥٠ فما فوق	٣	٥٪
المجموع	٥٧	

رسم بياني رقم(٤) توزيع الحالات حسب الفئة العمرية

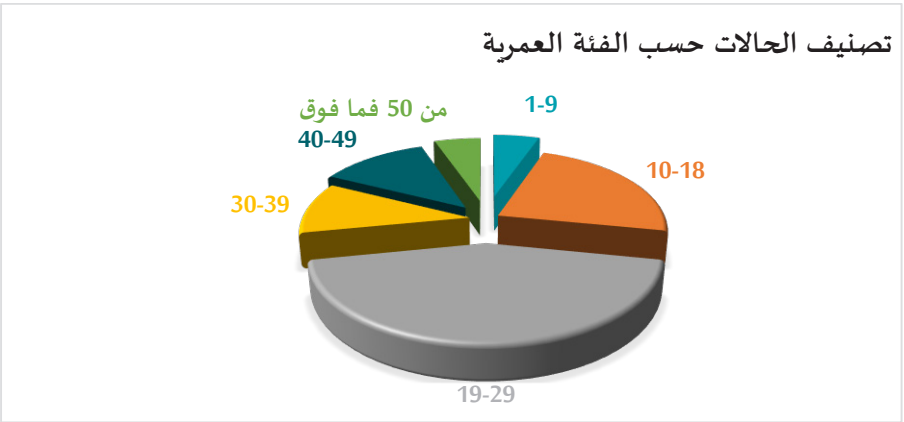

التوزيع حسب الحالة الاجتماعية

يظهر الرسم البياني رقم (٥) تصنيف الحالات حسب الحالة الاجتماعية، حيث يشير إلى أن العدد الأكبر من الضحايا كان بين الفتيات العزباوات، حيث تم تسجيل (٢٤) حالة بين هذه الشريحة وبنسبة تقارب (٤٢٪) من إجمالي عدد الحالات، بينما تلتها في الترتيب شريحة النساء المتزوجات حيث سجلت (١٨) حالة من بين الضحايا وبنسبة (٣٢٪) ثم تلتها نسبة النساء المطلقات بنسبة (١٦٪) وبلغ عددهن في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال العامين (٩) ضحايا. فيما سجلت (٣) ضحايا خاطبات بنسبة (٥٪)، وحالة واحدة كأرملة بنسبة (٢٪).

رسم بياني رقم (٥) توزيع الحالات حسب الحالة الاجتماعية

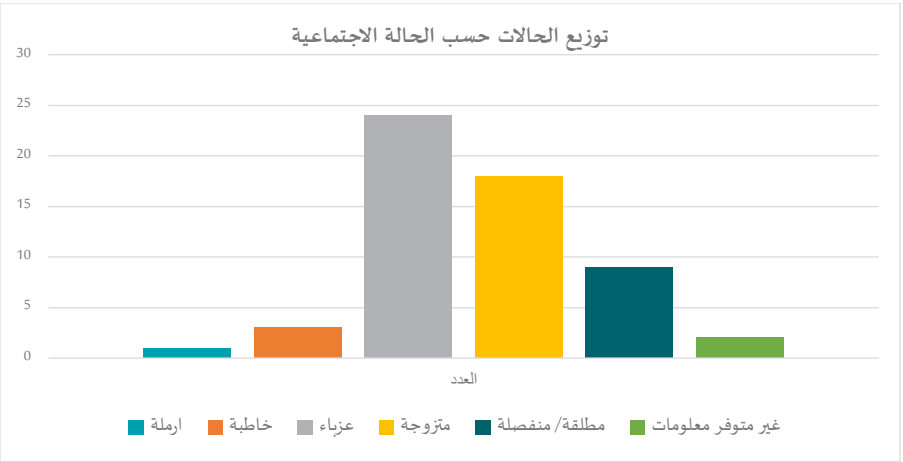

التوزيع حسب التحصيل الأكاديمي للضحايا

حسب الرسم البياني رقم (٦) فإن حالة واحدة من بين الضحايا من النساء والفتيات خلال عامي ٢٠٢١-٢٠٢٢ كانت أمية تماما، فيما كانت (١٦) من بينهن ذوات تعليم ابتدائي أو إعدادي وبنسبة تبلغ (٢٨٪)، فيما كانت (١٣) منهن إما طالبات في مرحلة البكالوريوس أو أنهين هذه المرحلة من التحصيل الأكاديمي، وسجلت ضحية واحدة تحمل شهادة الماجستير، بينما تركزت النسبة العظمى من الضحايا في مرحلة الدراسة الثانوية حيث سجلت (٢٠) حالة منهن وبنسبة (٣٥٪)

رسم بياني رقم (٦) توزيع الضحايا حسب التحصيل الأكاديمي

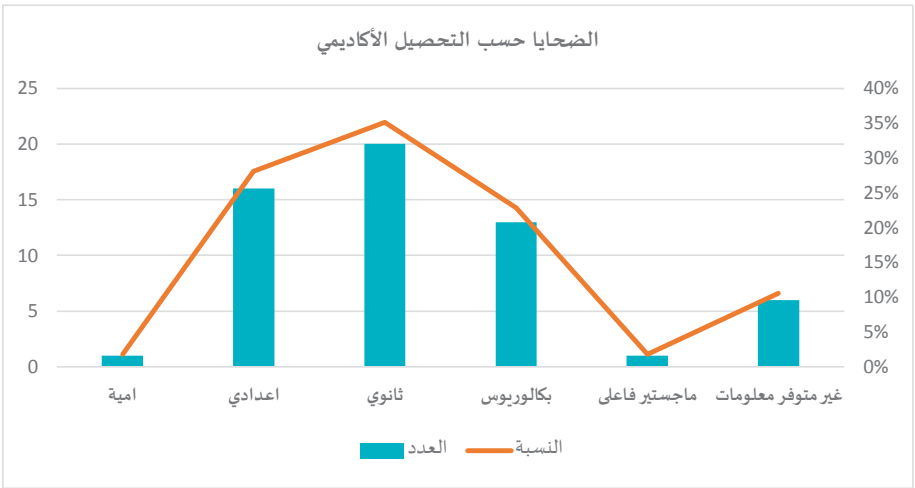

التوزيع حسب حالة العمل للضحايا

حسب الجدول رقم (٦) فإنه في الوقت الذي قتلت فيه الضحايا، كانت (١٢) منهن لا يزلن طالبات على مقاعد الدراسة في مراحل التحصيل الأكاديمي المختلفة، بينما كانت هناك (٢) اثنتان منهن قد فقدتا أعمالهما وأصبحتا عاطلتين عن العمل، وكانت (٦) منهن عاملات في مهن ووظائف مختلفة، بينما كانت (٢٥) منهن غير عاملات. ويظهر الرسم البياني رقم (٧) توزيع نسب الحالة العملية من إجمالي الضحايا من النساء والفتيات.

جدول رقم (٦) توزيع الحالات وفق الحالة العملية

الحالة العملية	العدد
طالبة	١٢
عاطلة عن العمل	٢
عاملة	٦
غير عاملة/ ربة بيت	٢٥
غير متوفر معلومات	١٢

رسم بياني رقم (٧) توزيع الضحايا حسب الحالة العملية

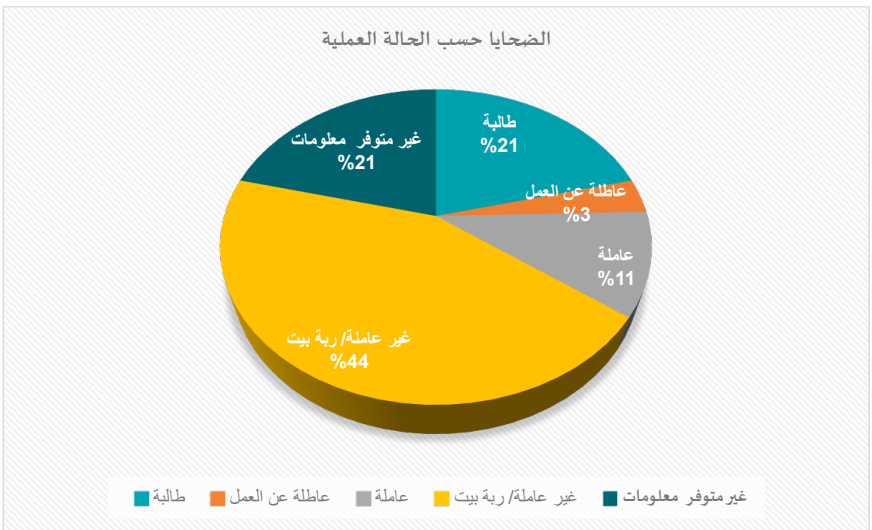

التوزيع حسب عدد الأطفال الذي خلفته الضحايا

حسب الجدول رقم (٧) والرسم البياني رقم (٨) حول عدد الأطفال وفق توزيع الحالة الاجتماعية للضحايا من مجموع عدد الحالات التي رصدناها ووثقناها للضحايا الـ (٥٧) على مدار العامين، فقد بلغ عدد أطفال الضحايا (٥٩) طفلا (ذكورا وإناثا). وفي التفاصيل تم رصد ما مجموعه (٢٩) ضحية تركن أطفالا بعد قتلهن، منهن (١٨) امرأة متزوجة بلغ عدد أطفالهن (٤٧) طفلا، فيما كانت (١٠) منهن إما أرامل أو مطلقات أو منفصلات عن أزواجهن وبلغ عدد أطفالهن (١١) طفلا، فيما ظهرت حالة عزباء واحدة تركت خلفها طفلا بعد أن حملت به إثر اعتداءات جنسية عليها، وما يلفت الانتباه هنا أن الحالة الأخيرة للضحية العزباء لم تكن في وضع سوي، حيث تم تشخيص حالة تخلف عقلي واجتماعي لديها، لكنها لم تسلم من الاعتداء الجنسي عليها، كما أنها لم تسلم من القتل لاحقا. تراوح عدد الأطفال لكل ضحية بين طفل واحد وثمانية أطفال.

جدول رقم (٧) توزيع الضحايا حسب عدد الأطفال

الحالة الاجتماعية	العدد	عدد الأطفال
متزوجة	١٨	٤٧
مطلقة/ منفصلة/ أرملة	١٠	١١
أخرى/ عزباء - اعتداء	١	١
المجموع	٢٩	٥٩

رسم بياني رقم (٨) توزيع الضحايا حسب عدد الأطفال

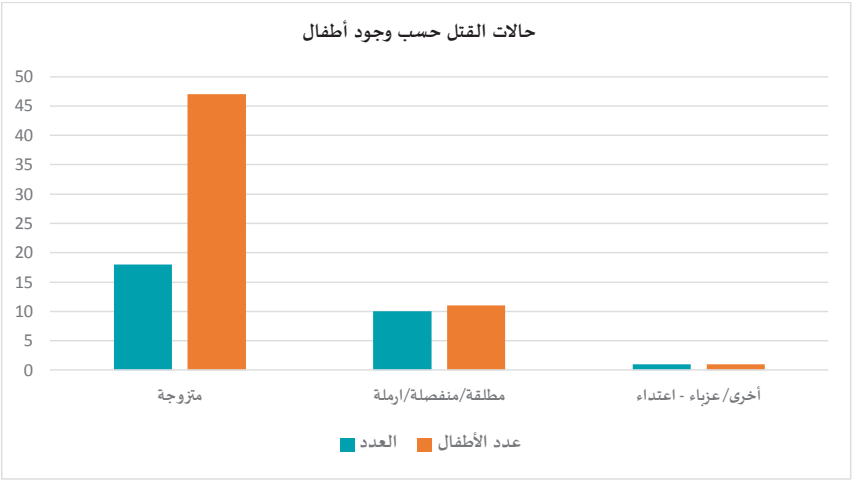

التوزيع حسب طرق «انتحار» الضحايا

يظهر الرسم البياني رقم (٩) توزيع طريقة انتحار الضحايا، فمن بين (٢٠) ضحية تم تصنيفها تحت مفهوم الانتحار، فقد انتحرت (٣) منهن عن طريق إلقاء نفسها من علو، أي بنسبة (١٥٪) من حالات الانتحار، بينما انتحرت إحدى الضحايا عن طريق حرق نفسها، واثنتان منهن بواسطة طعن نفسها بسكين، فيما انتحرت (١٤) من الضحايا عن طريق شنق نفسها إما بحبل أو منديل أو غطاء الرأس وتعادل ما يزيد عن ثلثي الحالات بنسبة (٧٠٪) من عدد الضحايا المصنفة تحت مفهوم الانتحار.

رسم بياني رقم (٩) توزيع الضحايا تحت مفهوم الانتحار

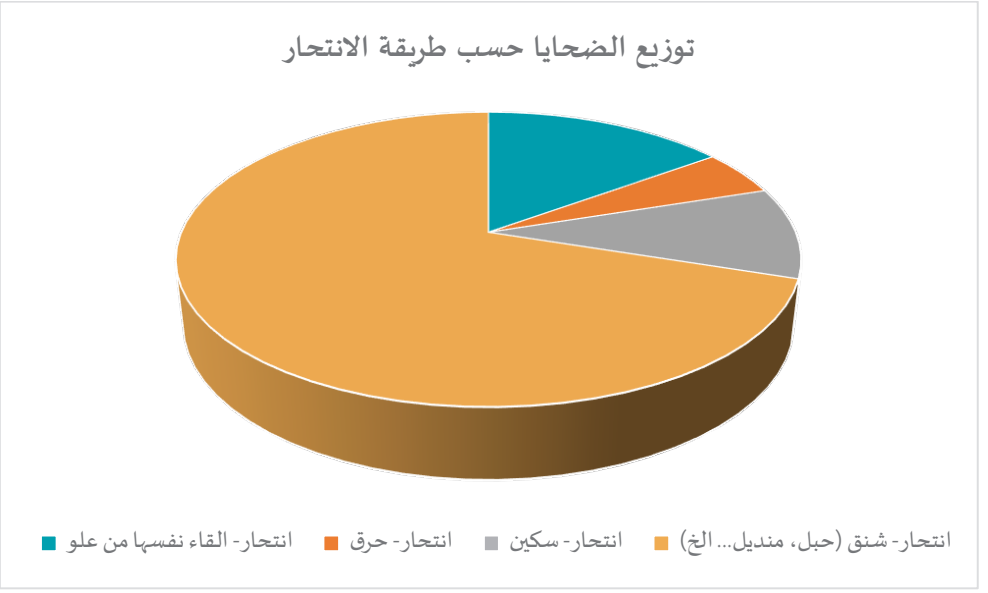

التوزيع حسب طرق قتل الضحايا

كما يظهر الرسم البياني رقم (١٠)، فإنه من بين (٢١) ضحية قمنا بتصنيفهن تحت مفهوم القتل فقد كان هناك (٤) ضحايا منهن، بنسبة (١٩٪) جرى تصنيفهن تحت مفهوم (قتل عن طريق الخطأ) وتحديدا نتيجة العبث بالسلاح، سواء كانت الضحية هي من تعبث بالسلاح أم أحد أفراد أسرتها. وقتلت ضحية واحدة خلال شجار عائلي، بينما قتلت (٧) ضحايا، بنسبة (٣٣٪) عن طريق الضرب حتى الموت، وكانت النسبة الأعلى من القتل بواسطة إما إطلاق النار أو سكين أو بلطة أو الخنق، حيث قتلت بإحدى هذه الطرق (٩) ضحايا، أي ما نسبته (٤٣٪).

رسم بياني رقم (١٠) توزيع الضحايا حسب طرق القتل

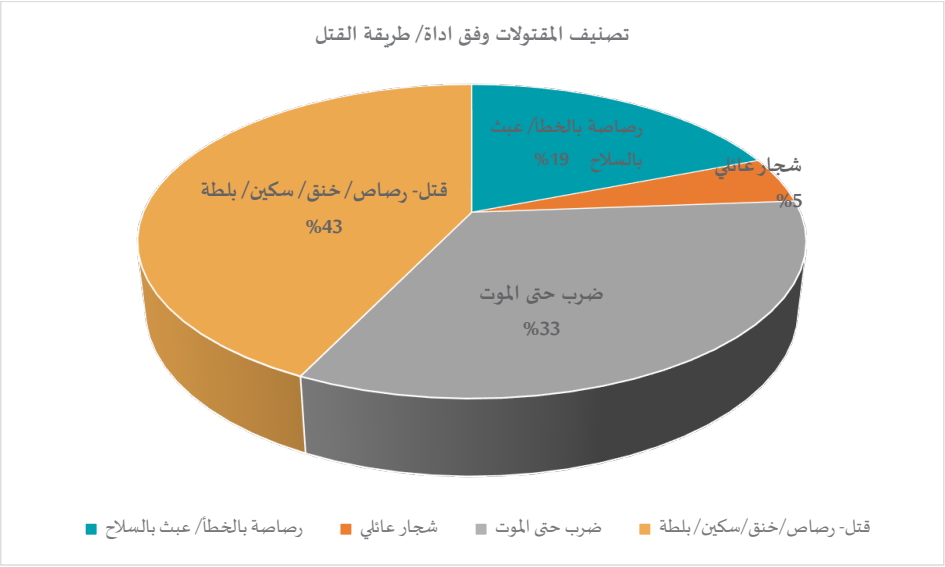

التوزيع حسب صلة القرابة بين الضحية والقاتل

يوضح الرسم البياني رقم (١١) صلة القرابة بين الضحية والقاتل، حيث احتل الزوج النسبة الأعلى من بين نسب القتلة، حيث قتلت (٤) ضحايا من بين (٢١) ضحية مصنفة تحت مفهوم القتل على يد زوجها، أي ما نسبته (١٩٪)، بينما تساوت النسب بواقع (١٤٪) لكل منها عندما كان الأخ هو القاتل (٣) حالات، الأب (٣) حالات، قتل النفس (٣)، وهنا المقصود فيها تلك التي تم تصنيفها تحت مفهوم القتل الخطأ عن طريق عبث الضحية نفسها بالسلاح، وقتلت ضحيتان على

يد الابن، وحالة قتل واحدة على يد كل من: زوج ابنة العم، ابن الأخ، الأب مع الأخ، الإخوة، بنت الزوج، والأم.

رسم بياني رقم (١١) التوزيع حسب صلة القرابة بين الضحية والقاتل

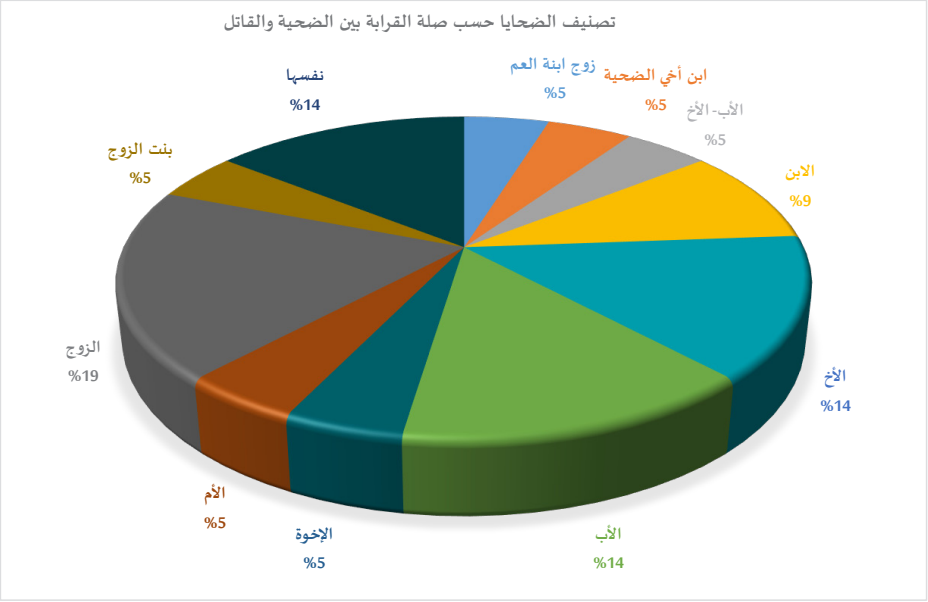

العنف السابق لجرائم القتل

من بين (٥٧) حالة تم رصدها وتوثيقها فقد توفرت لدينا معلومات واضحة عما إذا كانت الضحايا قد تعرضن لعنف سابق لجريمة القتل أم لا في (٣٤) حالة فقط، بينما لم تتوفر لدينا معلومات واضحة حول هذا الأمر لدى (٢٣) حالة أخرى. ويشير لنا الرسم البياني رقم (١٢) إلى أن ما نسبته (٤٦٪) من الضحايا الـ (٥٧) تعرضن لعنف سبق جريمة مقتلهن، بينما لم يتم تسجيل تعرض (٨)، بنسبة (١٤٪) لأي عنف سبق الجريمة في حين لم تتوفر معلومات حول نسبة (٤٠٪) من مجموع الحالات.

بالنسبة لأنواع العنف السابق لجريمة القتل فإنه وكما يظهر في الرسم البياني رقم (١٣) من بين (٢٦) ضحية تعرضن لعنف سبق جريمة القتل فإن أكثر من نصفهن تعرضن لعنف جسدي ونفسي مركب (١٤) ضحية بنسبة (٥٤٪)، بينما كانت (٥) منهن بنسبة (١٩٪) قد تعرضن لعنف جسدي، فيما تعرضت أخريات بنسب أقل لشكل واحد على الأقل من أشكال العنف المبينة في الرسم البياني.

رسم بياني رقم (١٢) التوزيع حسب العنف السابق لجريمة القتل

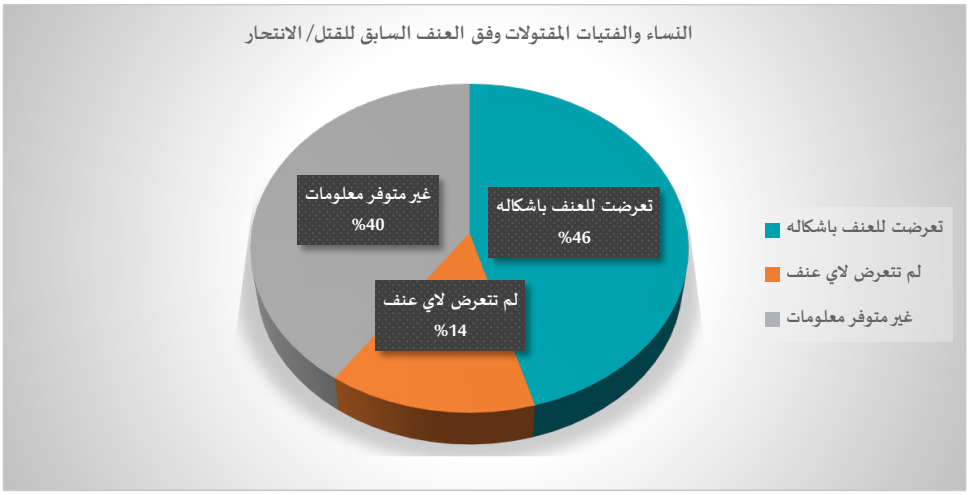

رسم بياني رقم (١٣) التوزيع حسب أنواع العنف السابق لجريمة القتل

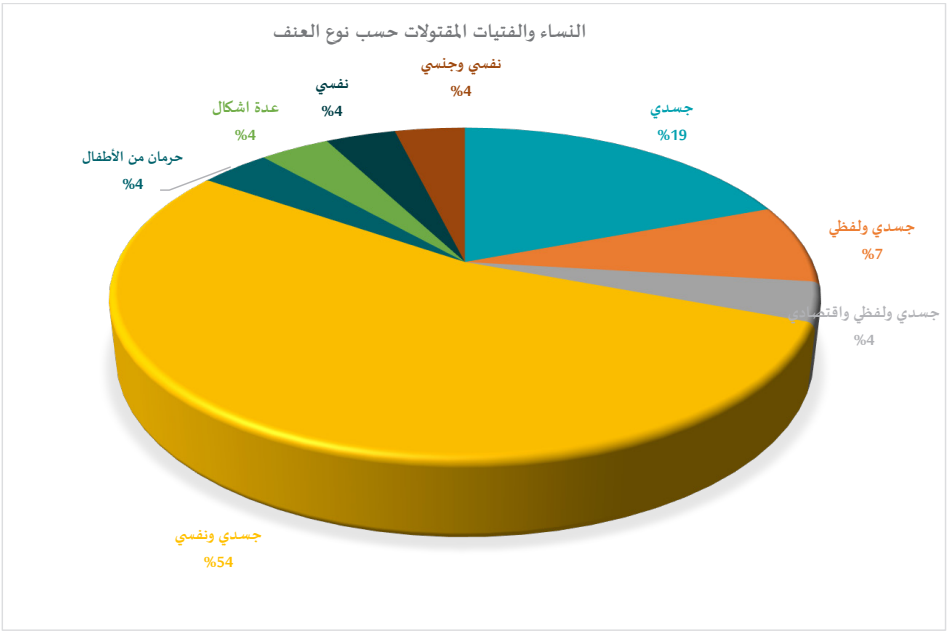

ثانيا: تحليل البيانات والنتائج

في تعريف المفاهيم والمصطلحات

يرى الفيلسوف ميشيل فوكو (**Foucault**) أن الذات والهوية لا تنشأان قبل أو بمعزل عن علاقات القوة القائمة، وهي علاقات لا تقتصر فقط على أجهزة القمع والسيطرة كالجيش والشرطة وغيرها، بل تتغلغل في كل جوانب حياة المجتمع. ولذلك فإن الذات تنشأ في سياق علاقات القوة القائمة، ومن خلال المقاومة لهذه العلاقات. ويؤكد على أهمية فحص المعاني في نطاق دورها في بنية الخطاب، لان النظام في سياق تاريخي واجتماعي محدد هو الذي يحدد هوية ومعاني العبارات والمفاهيم.

في إطار منظورنا النسوي فقد قمنا في بداية هذا الفصل أعلاه بعرض لمجموعة من المفاهيم التي تستخدم مجتمعيا، وفي الإطار القانوني والثقافي في وصف ظاهرة كظاهرة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني. ونحن نرى أن استخدام هذه المفاهيم بصورتها التي عرضناها أعلاه إنما يهدف عموما إلى تفتيت وتفكيك فكرة أو ظاهرة قتل النساء إلى عدة أجزاء ومكونات غير مترابطة في صلتها بفكرة النوع الاجتماعي، وإنما تعميمها مجتمعيا وتفسير كل جزء من أجزائها بصورة منفصلة عن الأخرى من أجل نفي فكرة وجودها كظاهرة ونفي وجود منظومة فكرية واجتماعية تشكل حقيقة الجوهر الأساسي الرابط للصلة بين كل المفاهيم.

باختصار فإن التجزئة تهدف إلى نفي المضمون الفكري المرتبط بالفكر النسوي، وإلى إعادة تكريس وترسيخ الأسس الثقافية التي تعيد إنتاج الفكر الأبوي الذكوري الذي يقوم على السيطرة والإخضاع للنساء، وممارسة التمييز والعنف بحقهن بما في ذلك انتهاك حقهن في الحياة.

لقد قمنا بعرض المفاهيم كما يتم استخدامها على الدوام في سياق الخطاب الاجتماعي والثقافي وترجمته في اللغة القانونية والرسمية في سياق مجتمعنا، وهكذا فإن الخطاب يستخدم مفهوم الانتحار، مفهوم الظروف الغامضة، والانزلاق، والغرق، والسقوط من مكان مرتفع أو من علو، والعبث بالسلاح وغيرها من المفاهيم للتقليل من أعداد النساء والفتيات المقتولات وفق التعريف المرسوم في الثقافة المجتمعية. وقد رأينا أنه عند تفكيك الأعداد التي رصدناها طوال عامين وتوزيعها إلى هذه المفاهيم الثقافية فإن الأعداد الحقيقية لقتل النساء تتقلص بصورة كبيرة، حتى يمكن لفئات واتجاهات عديدة التشكيك بأنها ظاهرة، ومحاولة تقريبها إلى أنها حالات فردية ليس إلا، ولا تقترب من حدود الظاهرة، وبالتالي نفي الحاجة المجتمعية إلى التعامل معها ونقاشها كظاهرة والبحث عن حلول ومعالجات لها على هذا الأساس نفسه. إن هذا يعني عموما إعادة إنتاج

الفكر نفسه الذي يرى في قتل النساء قضية أسرية خاصة ومحدودة وتحريم البحث والخوض فيها على المستوى المجتمعي.

قد يكون ذلك أيضا أحد الأساليب التي تتبعها الثقافة التقليدية والجهات والمؤسسات المجتمعية التي تعبر عنها لإعادة خلط المفاهيم من أجل إعادة إنتاج المفاهيم الثقافية التقليدية ذاتها بصور وأشكال جديدة. حيث كنا أشرنا في أكثر من دراسة وتقرير سابق إلى أن الثقافة التقليدية كانت ترى أن قضية قتل النساء هي قضية خاصة، في إطار مجتمعي محدد، وأنه لا يجوز تداولها ونقاشها على المستوى المجتمعي، ولا يجوز التعامل معها كقضية مجتمعية، وإنما يجب أن تبقى في الإطار العائلي الخاص. قد تكون تسمية مفهوم «الانتحار» هي أحد المخارج التي تستخدمها الثقافة التقليدية لإعادة قضية قتل النساء إلى الحيز الخاص، وإبعادها عن الحيز العام. لأن من العموميات الدارجة في المجتمع أنه لا يجوز البحث في التفاصيل الخاصة بأية قضية انتحار، بل يجب الحفاظ على خصوصية الإنسان «المُنتَحِر»، والأسباب التي دفعته إلى الانتحار، وفي هذا محاولة من أجل تكريس «شخصنة» «وفردنة» المفهوم.

لكل ما أشرنا إليه أعلاه فإننا نريد أن نؤكد على توجهنا ورؤيتنا في إعادة تعريف هذه المفاهيم وربطها في إطار مفهوم قتل النساء كظاهرة مجتمعية قائمة ولا يمكن إنكار وجودها، خاصة مع هذه الأعداد التي يجري رصدها وتوثيقها في كل عام، ونرى أنه ليس عبثا أن تجري عملية تفكيك هذه الأعداد والحالات وتجزئتها تحت عناوين ومفاهيم مختلفة ومتباعدة بعضها عن بعض، وعن إمكانية جمعها في سياق ثقافي اجتماعي محدد مبني على ثقافة أبوية تقليدية بطريركية. ولذلك فإننا نرى أنه لا بد من إعادة تأكيد هذا الفهم من خلال البحث عن حلقات الربط التي تجمع بين هذه المفاهيم المختلفة، وبالطبع ليس جمعا قصريا بهدف إثبات ما نريده أو نراه، وإنما هو جمع منطقي ومعقول عندما نفحص بدقة وموضوعية السياق الذي تحدث فيه أولا، وثانيا في الصعوبات التي نجدها في طريق جمع وتوثيق المعلومات، وهو ما يشير إلى أن هناك ما يمكن أو ما يتم العمل على عدم كشفه في هذا الأمر، وأن هناك نية في إبقائه طي الكتمان، وهو ما يثير الكثير من التساؤلات أكثر ما يقدم إجابة للسؤال حول حالة أو عدة حالات.

إذًا، بالمعنى الثقافي والمجتمعي من منظورنا النسوي، فإننا نشير إلى أن المعطيات التي تتوفر لدينا خلال الفحص وجمع المعلومات تدعم ما بنيناه عبر عدة سنوات من الرصد والتوثيق لهذه الظاهرة، وعن «شرعية» ما قمنا به من جمع للمفاهيم والمصطلحات العديدة المستخدمة في حالات قتل النساء، وأن نؤكد على تسميتنا بأنها ظاهرة قتل النساء. وسوف نتطرق لاحقا لبعض المفاهيم بشيء من التفصيل، سواء بالتحليل أم من خلال المعطيات والأرقام وفحصها في سياقها التاريخي وفي إطار ثقافي قانوني أيضا كظاهرة الانتحار التي كانت هي السمة الغالبة على الحالات التي رصدناها ووثقناها خلال العشرة أعوام الأخيرة خاصة.

التمييز والعنف بكل أشكاله يشكلان أرضية للقتل

تشير أرقام وإحصاءات المؤسسات المجتمعية المختلفة إلى أرقام ونسب عنف وتمييز هائلة لا تزال تفرض نفسها على واقع النساء في المجتمع الفلسطيني، فالنتائج التي يقدمها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني دوريًا (السنوية وكذلك مسح العنف الأسري الذي كان آخره في عام ٢٠١٩) تشير إلى أن العنف بكل أشكاله وتعبيراته، وكذلك التمييز ضد النساء والفتيات لا يزالان هما السمة السائدة على طبيعة العلاقات والنظرة الدونية للنساء، وفي اعتقادنا فإن هذا يشكل الأرضية التي تعيد إنتاج مسلسل القتل تجاه النساء.

في تقرير النيابة العامة الفلسطينية أشارت مثلا إلى أنه ورد لها خلال عام ٢٠٢١ (١٧٣٢) جريمة إلكترونية للتحقيق فيها، إضافة إلى (٤٩) تم تدويرها من العام الماضي. وبلغت نسبة الفصل في هذه الجرائم (٩٧٪). وبينما كانت نسبة المشتكين من الذكور في هذه الجرائم تقارب (٦٨٪) فإن نسبة الإناث المشتكيات كانت (٣٢٪). أما بالنسبة للتكيف القانوني للتهم في هذه الشكاوى فقد تم تكييف (٢٢٤)منها بتهمة ابتزاز إلكتروني، (٦١٩) ذم وقدح وتشهير بواسطة وسائل إلكترونية، بينما تم تكييف (١١٢٩) منها بتهمة التهديد باستعمال الوسائل الإلكترونية، فيما لم تتضح في التقرير نسب الذكور والإناث في ذلك[٢].

خلال عام ٢٠٢١ سجلت النيابة (٣٧) جريمة قتل، بلغ عدد ضحاياها (٣٨) ضحية من بينها (٥) إناث مقابل (٣١)، و(٢) من الأطفال وهما طفلتان.[٣]

وحسب تقرير الشرطة، فقد حصلت هناك (٢٢) حادثة انتحار، (٢٠٩) حالات شروع بالانتحار، (١٨٦) حالة سقوط من علو، (٦) حالات غرق، ومن بين (٢٢) حالة انتحار كان هناك (١٦) حالة من الذكور مقابل (٦) حالات من الإناث. أما بالنسبة لجرائم القتل خلال عام ٢٠٢١ فقد بلغ عددها (٤١) جريمة نتج عنها مقتل (٤٥) شخصًا منهم (٣٦) من الذكور و(٩) من الإناث، أما عن الدوافع لهذه الجرائم فقد عدد التقرير الدوافع المختلفة، كالشجار العائلي، والثأر، والمرض النفسي وغيرها من التصنيفات حسب تقرير الشرطة، أما تلك المتعلقة بدوافع «الشرف» فقد بلغت حسب التصنيف (٣) حالات[٤].

أما بالنسبة لمركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي والمؤسسات القاعدية الشريكة التي تقدم خدمات الإرشاد والدعم القانوني والاجتماعي للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن في معظم محافظات الضفة الغربية، فقد قدم المركز والمؤسسات الشريكة هذه الخدمات لما يقارب (١٤٧٩)

---

٢) النيابة العامة لدولة فلسطين، التقرير السنوي الثاني عشر، ٢٠٢١. صفحة (٩٩-١٠١).

٣) النيابة العامة لدولة فلسطين، التقرير السنوي الثاني عشر، ٢٠٢١. صفحة (٧٢).

٤) الشرطة الفلسطينية، التقرير السنوي لعام ٢٠٢١، الموقع الإلكتروني لجهاز الشرطة، تاريخ الدخول: ٢٠٢٣/٢/١ الرابط الإلكتروني: https://www.ps.palpolice.gov/annual-statistics-453577.html

امرأة وفتاة[٥]. وكما يظهر في الجدول رقم (٨) فقد حصل نصف هذا العدد من النساء والفتيات على إرشاد عبر الهاتف والوسائل الإلكترونية لمرة واحدة، بينما حصل النصف الآخر على الإرشاد القانوني أو الاجتماعي أو كليهما معا عبر الحضور إلى مكاتب المركز والمؤسسات الشريكة.

جدول رقم (٨) خدمات الإرشاد القانوني والاجتماعي

خدمات الإرشاد القانوني والاجتماعي لعام ٢٠٢٢ (مركز المرأة والمؤسسات الشريكة)					
المحافظة	اجتماعي	قانوني	اجتماعي وقانوني	استشارة-مرة واحدة	المجموع
رام الله	٢٥	٢٩	٧٣	٢٣٤	٣٦١
الخليل	٠	٣٩	١٣٥	٢٨٧	٤٦١
القدس	٢	٧	٥٩	١٥٧	٢٢٥
بيت لحم	٠	٢٢	١٩	٧٨	١١٩
مركز الطوارئ	٣٠	٠	١	٠	٣١
جنين، طوباس، طولكرم، قلقيلية	٣٣	٢٢	٥٢		١٠٧
الجنوب			٩٢		٩٢
أريحا			٨٣		٨٣
المجموع	٩٠	١١٩	٥١٤	٧٥٦	١٤٧٩
النسبة	٪٦	٪٨	٪٣٥	٪٥١	

الانتحار والاستنحار

لعل هذا المفهوم يلفت الانتباه خلال العشر سنوات الأخيرة من رصدنا وتوثيقنا لظاهرة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني. وحتى تتضح الصورة بشكل أوضح فإننا نشير إلى أنه ومنذ عام ٢٠٠٤ فقد رصدنا ووثقنا (٣٢٩) حالة قتل لنساء وفتيات في الضفة الغربية وقطاع غزة موزعة حسب السنوات كالتالي:

٥) الإحصاءات السنوية لوحدة الخدمات في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، غير منشورة حاليا.

السنة	العدد	السنة	العدد
٢٠٠٤	٥	٢٠١٤	٢٧
٢٠٠٥	٣	٢٠١٥	١٥
٢٠٠٦	٨	٢٠١٦	٢٣
٢٠٠٧	١١	٢٠١٧	٢٩
٢٠٠٨	٥	٢٠١٨	٢٤
٢٠٠٩	٩	٢٠١٩	٢١
٢٠١٠	١٠	٢٠٢٠	٣٧
٢٠١١	٥	٢٠٢١	٢٨
٢٠١٢	١٣	٢٠٢٢	٢٩
٢٠١٣	٢٧		
المجموع	٩٦		٢٣٣	٣٢٩

وهذا عدد كبير جدا إذا أخذنا بعين الاعتبار تأثيراته وانعكاساته، ليس على النساء فحسب، بل أيضا على الأسر والمؤسسات الاجتماعية المختلفة.

وبالنسبة لمفهوم الانتحار فقد أخذ هذا المفهوم يفرض نفسه بصورة بارزة خلال السنوات الأخيرة على مجمل تقارير وإحصائيات الكثير من المؤسسات التي تعنى بمتابعة ظاهرة قتل النساء. وقد ظهرت أرقام حالات الانتحار وفق رصدنا وتوثيقنا كما يلي: خلال الأعوام ٢٠٠٧-٢٠١٠ بلغ عدد الحالات التي جرى تصنيفها تحت هذا المفهوم (٩) حالات من أصل (٣٨) حالة قتل خلال السنوات الاربع، أي بنسبة تقارب (٢٤٪) من إجمالي العدد. أما في سنوات ٢٠١١-٢٠١٢ فقد رصدنا (١٨) حالة قتل من بينها (٧) حالات انتحار، أي بنسبة (٣٨٪)، وخلال سنتي ٢٠١٤-٢٠١٥ كانت النسبة (١٩٪)، بينما خلال سنوات ٢٠١٦-٢٠١٨ فقد كانت النسبة (٥٨٪) من إجمالي (٧٦) حالة تم رصدها خلال الثلاث سنوات. وخلال عامي ٢٠١٩-٢٠٢٠ كان هناك (٩) حالات تم تسجيلها كانتحار من بين (٥٨) حالة أي بنسبة (١٥٪). أما خلال الفترة الحالية ٢٠٢١-٢٠٢٢ فقد كانت هناك (٢٠) حالة من بين (٥٧) حالة خلال العامين، أي بنسبة (٣٥٪)، ويظهر الجدول التالي رقم (٨) أن نسبة الانتحار خلال العشر سنوات الأخيرة كانت تساوي تقريبا ثلث الحالات التي يتم رصدها وتوثيقها.

جدول رقم (٨) أعداد الحالات المصنفة «انتحار» منذ عام ٢٠٠٧

السنة	عدد حالات القتل	عدد حالات الانتحار	النسبة
٢٠٠٧-٢٠١٠	٣٨	٩	٪٢٤
٢٠١١-٢٠١٢	١٨	٧	٪٣٩
٢٠١٤-٢٠١٥	٤٢	٨	٪١٩
٢٠١٦-٢٠١٨	٧٦	٤٤	٪٥٨
٢٠١٩-٢٠٢٠	٥٨	٩	٪١٦
٢٠٢١-٢٠٢٢	٥٧	٢٠	٪٣٥
المجموع	٢٨٩	٩٧	٪٣٤

وعموما هذا رقم مرتفع جدا. وقد أشرنا في تقريرنا السابق إلى هذه الظاهرة[٦]. إن ظاهرة الانتحار هي ظاهرة وحقيقة اجتماعية، ولذلك فإنه لا يمكن تفسيرها وتحليلها إلا بحقائق اجتماعية، وهي أكثر من مجرد حقيقة وظاهرة فردية، لان أنماط سلوك الأفراد يجري تشكيلها وصياغتها مجتمعيا، رغم كونهم أفرادًا ويعتبرون أنفسهم يتمتعون بكامل الحرية والإرادة، فالحقائق الاجتماعية وخاصة التيارات الاجتماعية مستقلة عن الفرد وقاهرة له. إن التغير في معدلات الانتحار يرجع إلى التغير في الحقائق الاجتماعية، وبشكل أساسي التيارات الاجتماعية التي تلعب دورًا في تسبيب الانتحار، حيث كل مجموعة اجتماعية لديها استعداد جماعي للفعل، خاص بها، وهو مصدر الاستعداد الفردي وليس نتيجته. وهو يتكون من تيارات من الأنانية، والإيثار أو اللامعيارية تتخلل كل المجتمع. هذه النزعات للجسم الاجتماعي ككل، وبتأثيرها على الأفراد تدفعهم إلى الانتحار[٧].

إذًا، فالسؤال هو حول كيفية تفسير الظاهرة في مجتمعنا، وخاصة في علاقته بظاهرة قتل النساء، في ضوء النسب والأرقام أعلاه. أما ما يمكن استخلاصه حول مفهوم الانتحار في هذا السياق فهو

٦) أشرنا في تقريرنا: «التمييز والعنف ضد النساء... تربة القتل الخصبة في الصفحة (٣٧) إلى ما يلي: «في ذات التقرير تشير إحصائيات النيابة العامة إلى أن من مجموع قضايا الشروع بالانتحار والانتحار بلغت (٢٣٦) حالة. حيث أظهرت أرقام النيابة العامة أن هناك (١٩٦) حالة انتحار أو شروع به لأشخاص «بالغين»، بينما كان عدد حالات الانتحار أو الشروع به بين الأطفال (٣٧) حالة **(النيابة العامة لدولة فلسطين، التقرير السنوي التاسع، ٢٠١٨)**. الذي يلفت الانتباه بين تلك الأرقام أن نسبة الانتحار أو الشروع به سواء لفئة البالغين أم الأطفال كانت بين الإناث أعلى بكثير مما كانت عليه بين الذكور. حيث كانت نسبة الإناث في حالة البالغين ضعفي نسبتها بين الذكور (٧١٪ إناث مقابل ٢٩٪ ذكور). أما في حالة الأطفال فإن النسبة كانت مرتفعة جدا بين الإناث (٩٥٪) مقابل (٥٪) بين الذكور. وهذا من شأنه أن يطرح تساؤلات عديدة حول أسباب نسب ارتفاع الانتحار أو محاولات الانتحار بين الإناث بصورة أعلى من الذكور. وهذا يشير في التحليل النهائي إلى حجم وطبيعة الضغوط التي تتعرض لها الإناث مقارنة بتلك التي يتعرض لها الذكور. ومن ناحية ثانية يعطي مشروعية للتساؤل القائم على فكرة: هل هو «انتحار» أم «استنحار» (أي الضغط على الفتاة ودفعها إلى الانتحار)، سواء بصورة مباشرة أم غير مباشرة من خلال قوة وضغط الصعوبات الاقتصادية والاجتماعية التي قد تتعرض لها الإناث مقارنة بالذكور.

٧) إميل دوركايم، **الانتحار**، ترجمة حسن عودة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، ٢٠١١م.

أن المفهوم يحمل اجتماعيا عدة احتمالات بالنسبة للإنسان المُنتَحِر، فهو **أولا: إما أنه في الحقيقة لم ينتحر**، وإنما قُتِل بطريقة توحي أنه انتحر كإلقائه من مكان مرتفع، أو خنقه أو أي طريقة أخرى لا تترك آثارًا ومعالم واضحة، **وهناك ثانيا: احتمال آخر وهو أن يكون** قد تمت ممارسة الضغط عليه لدرجة إجباره على القيام بفعل الانتحار كالإجبار على القفز من مكان مرتفع، أو على شرب دواء أو سم أو مبيد قاتل، **أما الاحتمال الثالث فهو محاصرته اجتماعيا ونفسيا** ووضعه تحت ضغوط هائلة تجعله يندفع إلى تخليص نفسه من خلال الانتحار وإنهاء حياته.

في التحليل هذه احتمالات تبقى قائمة ومن الممكن حدوثها، لكنها تنطوي على كثير من «التواطؤ» من المجتمع المحيط، بحيث يمكن لهذا التواطؤ من التغلب على أية جهود تهدف إلى كشف الحقائق بصورة فعلية، وإبقاء النتيجة تدور في سياق مفهوم «الانتحار» وهو مفهوم كافٍ تقريبا لإغلاق أي منافذ أو أبواب للتعمق في البحث ومحاولة كشف الحقائق.

ليس هذا كلامًا نظريًا فحسب، إنما هناك العديد من المؤشرات التي تدعمه في السياق الاجتماعي، وخاصة في سياق الجدل حول ظاهرة قتل النساء تحديدًا، ومنها كما أشرنا أعلاه الارتفاع في عدد ونسب النساء التي يجري تصنيفها تحت هذا المفهوم. ونحن هنا لا نهدف إلى التشكيك أو الطعن في أية معلومات يمكن أن تتوصل إليها الجهات المعنية، وإنما نحلل الاحتمالات دون نفي أو إثبات أي منها، خاصة أن الحديث يدور عن موضوع جدلي كظاهرة قتل النساء التي لا تزال تجد من يدعمها ويؤيدها بشكل واضح لا لبس فيه، ويبحث عن أسباب ومبررات لتبريرها. خاصة أن هناك من الأرقام ما يدعم التساؤلات التي نطرحها خلال هذا التحليل، فمن ناحية اتضح لنا أن هناك ما يثبت أن ما يقارب نصف حالات القتل التي وثقناها (٤٦٪) كن قد تعرضن للعنف بأشكاله المختلفة خلال الفترة التي سبقت مقتلهن، ومن ناحية ثانية فإنه حتى عندما استثنينا الحالات التي تم تصنيفها تحت مفهوم الانتحار والحوادث العرضية والوفيات الطبيعية بقي لدينا تقريبا نصف العدد الذي تعرض للقتل في الإطار الاجتماعي والأسري الأكثر قربا مع الضحية، كالزوج والأب والأخ وغيرهم، كما رأينا في الرسم البياني رقم (١١)، وهو الإطار الأكثر قدرة على كشف و/أو إخفاء الحقائق والأدلة حول كل ظروف وملابسات وتفاصيل القتل، وهو في العموم إطار يميل عند الحدث إلى اتجاه لا يزال هو السائد في هذه الحالة وهو اتجاه «لملمة» الموضوع وإغلاق الملف بأسرع وقت أولا، وثانيا عدم تعريض أي شخص من الإطار الاجتماعي للاتهام والعقوبة.

ولأننا نميل إلى التفسير الاجتماعي وننطلق منه، كون ظاهرة قتل النساء قضية اجتماعية فإننا نرى أنه في الاحتمالات الثلاثة المتعلقة بتحليل مفهوم الانتحار فإن هناك مسؤولية مجتمعية، وهذه المسؤولية من جانبين، فالجانب الأول هو أن المجتمع عموما مسؤول عن حياة أفراده ومواطنيه بصرف النظر عن جنسهم أو طبقتهم أو رأيهم أو أي اعتبار تمييزي آخر، وعليه واجب توفير كل الظروف والحقوق التي توفر لهم حياة حرة وكريمة تبعدهم عن الضغوطات النفسية والاجتماعية

والاقتصادية التي قد تؤثر عليهم سلبا وقد تدفع بعضهم إلى اللجوء لخيار إنهاء حياتهم وهو ما سبق وأطلقنا عليه مفهوم «الاستنحار»[٨]. أما الجانب المهم الآخر في دور المجتمع ومؤسساته فهو استنفاد كل السبل والإمكانيات لكشف حقيقة أي حادثة انتحار وعدم تمكين أي فرد من استخدام هذا «المبرر» لقتل أي إنسان آخر.

بقي أن نشير في هذا المجال إلى أن ملاحظات الباحثات الميدانيات خلال عملية الرصد والتوثيق قد أثارت في العديد من الأحيان الملاحظات والتساؤلات حول ظروف وملابسات الحالات التي صُنفت تحت مفهوم الانتحار، فلم تتوفر لدى الباحثات في بعض الأحيان مجمل المعطيات التي تدعم القناعة بأن ما حصل هو عملية انتحار، وبالعكس ففي بعض الأحيان فإن مجمل السياق الذي عاشت فيه الضحية، وظروف وملابسات وتفاصيل «انتحارها» تَستبعِد، أو على الأقل توفر مؤشرات معقولة للتشكيك في هذا الاحتمال. ونعيد هناك مقولة عالم الاجتماع دوركايم الذي كتب بحثه حول الانتحار حيث قال: «يتداول الناس كثيرا في أحاديثهم كلمة الانتحار، حتى يمكن الظن بأن معناها معروف من الجميع، وأن تعريفها لا طائل منه. غير أن كلمات اللغة المستعملة، مثلها مثل المفاهيم التي تعبر عنها غالبا ما يشوبها الغموض في الواقع»[٩]. فهوي يعني تسجيل أي حالة بأنها حالة انتحار إغلاقا للقضية دون تحقيق معمق؟ وبالتالي قد تكون هذه إحدى الوسائل لإخفاء أسباب القتل، أو «التحايل» في ظل عدم وجود قانون لإنصاف الضحية؟!

هل هناك أسباب أخرى للانتحار؟

هل هناك ابتزاز أو محاولات ابتزاز؟

إحصائيات الجرائم الإلكترونية من تقرير النيابة العامة لسنة ٢٠٢١: «(١٧٣٢) قضية خلال عام ٢٠٢١ تمت إحالة (٩٧٪)، وتم تدوير الباقي، منها (١٧٢٣) جنحة، و(١٨) جناية. نسبة المشتكين كانت (٦٨٪) من الذكور، (٣٢٪) من الإناث. أما عن تكييف التهم فكانت (٢٢٤) جريمة ابتزاز إلكتروني، (٦١٩) ذم وقدح وتشهير، (١١٢٩) التهديد» صفحة (١٠٠-١٠١).

بينما كان مجموع القضايا الواردة إلى نيابة حماية الأسرة من العنف (١٧٢٥) قضية منها (١٧٠) مدورة من العام السابق وبلغت نسبة الفصل فيها بمعدل (٩٣٪) أما أبرز القضايا الواردة للنيابة فهي كالتالي:

الزنا (٧)، اغتصاب (١١)، هتك عرض (٥٣)، محاولة الانتحار (١٩٢)، انتحار (٤)، أفعال منافية للحياء (١٣٢)، فض غشاء بكارة (١١)، إجهاض (٢)، إفساد الرابطة الزوجية (٧٠)، السفاح (١)، التعدي على ولاية قاصر (١٩)، عدم المحافظة على الأولاد (١٥).

٨) انظر تقرير المركز: قتل النساء في زمن الكورونا» صفحة ٦٦.

٩) إميل دوركايم، **الانتحار**، ترجمة حسن عودة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، ٢٠١١م. صفحة ٥.

التعديلات القانونية، هل هي السبب؟

لطالما ربطت المؤسسات النسوية والحقوقية ظاهرة قتل النساء بجذورها القائمة في المجتمع، ودائما ما يجري الحديث عن الثقافة المجتمعية التقليدية التي تقوم على التميز ضد النساء، وتبرير اضطهادهن وممارسة العنف ضدهن، بما في ذلك القتل، وطالما أيضا جرى التوسع في إبراز انعكاس هذه الثقافة في الأنظمة والقوانين القائمة، وخاصة في قوانين العقوبات السارية في مجتمعنا، والتي تضمنت عددًا من النصوص والمواد التي تبيح قتل النساء وهو ما اصطلح على تسميته بالأعذار «المحلة والمخففة». أي المواد والنصوص التي تبيح قتل النساء في سياق ظروف محددة، وهي في الغالب مرتبطة بمفهوم «الدفاع عن شرف العائلة»، وفي الوقت نفسه فإنها تخفف من عقوبة القاتل في مثل هذه الحالات.

على مدار سنوات طويلة ركزت المؤسسات النسوية والحقوقية حملاتها على إصلاح قانوني يستهدف أساسًا اجتثاث كل المواد القانونية التي كانت على الدوام بمثابة "الأعذار المحلة والمخففة" وأرضية مناسبة لاستمرار ظاهرة قتل النساء، وتمكنت من تحقيق عدد من الإنجازات في هذا المجال، تمثلت في سلسلة تعديلات قانونية تمت على بعض النصوص والمواد القانونية المرتبطة بهذا الأمر.

أصدر الرئيس الفلسطيني مجموعة من القرارات والمراسيم الرئاسية بتعديل و/أو تعطيل بعض المواد والنصوص القانونية في قانون العقوبات الساري. وكذلك قانون الأحوال الشخصية والتي تساهم في الحد من العنف ضد المرأة. في قانون العقوبات تم إلغاء العمل بالمادة (٣٤٠) من قانون رقم ١٦ لعام ١٩٦٠، والمادة (١٨) من قانون الانتداب لعام ١٩٣٦ في قطاع غزة. وتضمن القرار بقانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٤م بشأن تعديل قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠م وتحديدا المادة (٩٨) منه، وقد نص القرار بقانون على التالي: "يعدل نص المادة (٩٨) من قانون العقوبات رقم (١٦) لسنة ١٩٦٠م وتعديلاته، ليصبح على النحو التالي: "يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة الذي أقدم عليها بثورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه، ولا يستفيد فاعل الجريمة من هذا العذر المخفف إذا وقع الفعل على أنثى بدواعي الشرف". أما القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٨ فقد تضمن تعديل المادة (٩٩)[١٠]، إذ حظر على القضاة تخفيف العقوبات على الجرائم الخطيرة، مثل قتل النساء والأطفال، وذلك بإضافة فقرة جديدة

١٠) تنص المادة (٩٩) على: العقوبات على الجرائم عند توفر أسباب مخففة إذا وجدت في قضية أسباب مخففة قضت المحكمة:

١- بدلاً من الإعدام بالأشغال الشاقة المؤبدة أو بالأشغال الشاقة المؤقتة من عشر سنين إلى عشرين سنة.

٢- بدلاً من الأشغال الشاقة المؤبدة بالأشغال الشاقة المؤقتة من خمس سنوات إلى خمس عشرة سنة وبدلاً من الاعتقال المؤبد بالاعتقال المؤقت مدة لا تقل عن خمس سنوات.

٣- ولها أن تخفض كل عقوبة جنائية أخرى إلى خمس سنوات.

٤- ولها أيضًا ما خلا حالة التكرار، أن تخفض أية عقوبة لا يتجاوز حدها الأدنى ثلاث سنوات إلى الحبس سنة على الأقل.

تحمل الرقم (٥) على النحو التالي: «يستثنى من أحكام الفقرات السابقة، الجنايات الواقعة على النساء والأطفال»[١١].

هل كانت هذه التغييرات والتعديلات القانونية هي السبب في التحول في موضوع التغيير في المفاهيم المستخدمة في رصد قضايا قتل النساء؟

كانت الشرطة الفلسطينية قد أعلنت عام ٢٠١٩ عن أن فلسطين خالية من جرائم القتل على خلفية «الشرف»، ولم تسجل الشرطة في حينه أي حالة قتل لنساء على خلفية «الشرف». لكن من الواضح أنه إذا كانت فعلا فلسطين خالية من الجرائم على خلفية «الشرف» فإنها لا تزال تشهد قتلاً للنساء. كان يتم ربط أغلبية قتل النساء عادة بمفهوم «الشرف»، كون هذا السبب كان يحظى بما كان متعارفًا عليه بـ«العذر المحل والمخفف»، وحتى إنه كان يجري أحيانا تبرير بعض جرائم قتل النساء بسبب الدفاع عن "الشرف» حتى لو كانت أسباب الجريمة غير ذلك، لأنه هنا فقط يحظى القاتل بـ«العذر المحل والمخفف».

لكن من الملاحظ أنه بعد التعديلات القانونية فقد تغير واقع العقوبة في حالات قتل النساء، ولعل أكثر مثل يمكن الحديث عنه في هذا المجال هو قضية مقتل السيدة (س.أ)، وهي القضية التي شغلت الرأي العام وأروقة المحاكم عدة سنوات، حيث حصل القاتل على عقوبة مخففة عن جريمة قتل زوجته، نتيجة لادعائه بأن القتل كان بداعي الدفاع عن الشرف، وقضى عقوبة مخففة تقارب العامين، لكن سرعان ما تفاعلت القضية وأعيدت إجراءات المحاكمة بعد انتهاء فترة عقوبة القاتل والإفراج عنه بعد أن قامت النيابة بالاستئناف على قرار الحكم، ومرت القضية بسلسلة من درجات التقاضي بين محكمة الاستئناف ومحكمة النقد ليتم أخيرا الحكم عليه بعقوبة خمسة عشر عامًا[١٢]. وملخص القضية هو أن جريمة القتل كانت قد ارتكبت بعد التعديلات التي أجريت على مواد قانون العقوبات والتي تستثني «جرائم الشرف» من العقوبة المخففة، وبالتالي فإن العقوبة يجب ألا تكون مخففة، وهو ما حصل فعلا بالنسبة للقاتل.

فهل كانت هذه القضية التي حظيت باهتمام واسع من الإعلام والرأي العام هي السبب فعلا في هذا التغيير الحاصل على المفاهيم المرتبطة بجرائم قتل النساء؟ كان يكفي سابقا أن يقف القاتل أمام قاضي المحكمة، ليقول إن السبب الذي دفعه للقتل هو الدفاع عن «الشرف»، مهما كانت الأسباب الحقيقة للقتل، لتنخرط إجراءات التقاضي في عملية طويلة تهدف إلى إثبات هذه

١١) تقرير من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بالشراكة مع منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة مقدم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة بمناهضة العنف ضد المرأة، متوفر على الموقع الإلكتروني لمركز المرأة باللغة الإنجليزية على الرابط: https//:www.wclac.org/Library/203/Femicide_in_the_Palestinian_Society

١٢) انظر المراجعة التحليلية القانونية على القرارات الصادرة بالقضية الجنائية رقم ١٠٨/٢٠١٤ في دراسة المركز بعنوان: التميز والعنف ضد النساء... تربة القتل الخصبة» صفحة ٥٥.

الواقعة، وإن سلوك المرأة في الإخلال «بشرف» العائلة هو الذي دفع القاتل للقيام بفعلته ويحصل في النتيجة النهائية على مكافأة بعقوبة مخففة تشير له أن ما قام به هو عمل مبرر ومقبول، بل ومرغوب في إطار الثقافة المجتمعية وانعكاساتها في الأنظمة والقوانين السارية. لكن التغيير الذي تمت ملاحظته بعد قضية محاكمة قاتل «س.أ» حول تحول في أعداد النساء اللاتي يجري تصنيف قتلهن تحت السبب نفسه، حتى إنه كما أشرنا سابقا حين أعلنت الشرطة عن أن عام ٢٠١٩ كان خاليا من جرائم «الشرف». قد يكون هذا فعلا ما حصل. لكن فلسطين لم تخلُ من جرائم قتل النساء، كما أنه لوحظ ازدياد في انتحار نساء فلسطين، فهل تنتحر النساء الفلسطينيات حقا؟!

مصير أطفال الضحايا

حسب الجدول رقم (٧) والرسم البياني رقم (٨) أعلاه بلغ عدد الأطفال الذين تركتهم (٢٩) من الضحايا (٥٩) طفلا، ذكرا وأنثى، وتراوح عدد الأطفال في كل حالة بين طفل واحد إلى (٨) ثمانية أطفال لكل ضحية. دون الخوض في تفاصيل الكثير من النظريات في مجالات وقطاعات مختلفة اقتصادية واجتماعية وصحية ونفسية وتربوية وغيرها فإن هناك عشرات الأسئلة التي تطرح نفسها حول مصير هؤلاء الأطفال. لن نتطرق للكثير مما هو معروف من نظريات ودراسات حول الجوانب المختلفة، وإنما نكتفي هنا بطرح عدد من الأسئلة التي يشكل كل منها جانبًا من جوانب التحديات التي ستفرض نفسها على كل المؤسسات المجتمعية، وستكون الإجابات عنها برسم هذه المؤسسات.

أين سيعيش هؤلاء الأطفال؟ خاصة إذا كان القاتل هو أحد أفراد الأسرة (زوج، ابن، أب، أخ... الخ)؟

كيف ستكون وتتشكل شخصياتهم ونفسياتهم في ظل مثل هذا الحدث المأساوي؟

كيف ستكون مشاعرهم وسلوكياتهم تجاه كل من يحيط بهم؟

من الذي سيتكفل برعايتهم اقتصاديا واجتماعيا؟

هل ستكون حياتهم طبيعية أم أنهم سينشأون حياة غير سوية؟

كيف ستكون حياتهم وعلاقتهم بعضهم ببعض؟

هل هناك مؤسسات مجتمعية ستقدم لهم رعاية معينة؟ وما هي جوانب الرعاية؟

كيف سيتصرف المجتمع المحيط بهم معهم؟

هل سيقبلهم بصورة طبيعية؟ أم أنهم سيحملون وصمة اجتماعية معينة قد تلاحقهم طوال حياتهم؟

هل ينعكس العنف الذي عايشوه على تركيب وملامح شخصياتهم مستقبلا أم لا؟

هل سيمارس بعضهم العنف مع محيطهم؟

وهل سيتعرض بعضهم الآخر للعنف ذاته؟

هل هناك خطر يهدد حياة أي منهم حاضرا أو مستقبلا؟

آثار نفسية واجتماعية على النساء

لعل أهم الانعكاسات السلبية المترتبة على قتل النساء تعود أساسا على النساء في مختلف المجالات، ففي الورقة البحثية التي أعدتها الباحثة تهاني القاسم حول آثار القتل على النساء في قطاع غزة بعنوان: «**جرائم قتل وانتحار النساء... الأسباب والآثار**» عددت سلسلة هذه الآثار استنادا إلى المقابلة التي أجرتها مع الطبيبة النفسية سارة الوحيدي التي أشارت إلى: «أنه قد يكون من الصعب حصر الآثار التي يتركها قتل النساء على المرأة، وذلك لأن المظاهر التي يأخذها هذا الجانب كثيرة ومتعددة، ومع ذلك نستطيع أن نضع أهم الآثار وأكثرها وضوحاً وبروزاً على صحة المرأة النفسية والعقلية، (هذا بالطبع لا يعني أن المرأة تتعرض لها جميعها، بل قد تتعرض لواحد من هذه المظاهر): فقدان المرأة لثقتها بنفسها، وكذلك احترامها لنفسها، شعور المرأة بالذنب إزاء قتل (أختها، ابنتها..)، إحساسها بالاتكالية والاعتمادية، شعورها بالإحباط والكآبة، شعورها بالعزلة والوحدة النفسية، إحساسها بالعجز والضعف، إحساسها بالخوف الدائم والتوتر والقلق والذعر، إحساسها بالإذلال والمهانة، عدم الشعور بالاطمئنان والسلامة النفسية والعقلية، الاضطراب في الصحة النفسية، فقدانها الإحساس بالمبادرة والمبادأة واتخاذ القرار.

لا شك أن هذه الآثار النفسية، أو بعضها تفضي إلى أمراض نفسية مثل «اضطراب ما بعد الصدمة» (PTSD)، وأهم ما يميز اضطراب ما بعد الصدمة (الذي يمر به أهل الضحايا) هو استرجاع الذكريات الماضية (إرجاعات زمنية)، والصور الملحة، وردة الفعل المفاجئة، والكوابيس، وتجنبهم للأعمال التي قد تؤدي لتعرضهم للإساءة، أو نفسية – جسدية متنوعة كفقدان الشهية، اضطراب الدورة الدموية، اضطرابات المعدة أو البنكرياس، آلام وأوجاع وصداع في الرأس، ...الخ.[١٣]

أما بالنسبة للآثار الاجتماعية فقد أشارت إلى أن: «الآثار الاجتماعية من أشد ما يتركه قتل النساء على المرأة، بل الأخطر والأبرز، ويمكن حصرها بما يلي: الطلاق والتفكك الأسري، سوء واضطراب العلاقات بين أهل القاتل والمقتولة في حال كانت الضحية متزوجة، العدوانية والعنف لدى أبناء الأسرة، إذا كانت الضحية الأم أو الأخت، عدم التمكن من تربية الأبناء، وتنشئتهم تنشئة نفسية واجتماعية متوازنة، نقص المشاركة في الأنشطة والمناسبات الاجتماعية، وصمة (العار) كما يعرفها

١٣) تهاني قاسم ووفاء حلس، **جرائم قتل وانتحار النساء... الأسباب والآثار**، ورقة بحثية مقدمة إلى مركز شؤون المرأة، غزة، فلسطين، ٢٠١٨. **منشورة على الرابط:**

https//:shortest.link/hIF9

المجتمع، التي تعاني منها أخوات الضحية، وأسرتها. **وعليه فإن أدوار النساء في المجتمع بعد تعرض امرأة من هذه العائلة للقتل أو الانتحار تختلف**، وبشكل كبير جدا حيث يتراجع دور المرأة في بناء الأسرة ورعاية الأبناء، ولن تعود تبذل جهداً للحفاظ على سعادة عائلتها أو إعادة استقرارها ولن تستطيع أن تعطي كلّ ما لديها في سبيل ذلك.[١٤]

حماية الأسرة من العنف

شكل هذا العنوان أحد أهم محاور عمل المركز، والمؤسسات النسوية والحقوقية الأخرى على مدار سنوات طويلة، كون التمييز والعنف ضد النساء، بما في ذلك أكثر أنواعه قسوة وهو الاعتداء على حق النساء في الحياة، هو أحد اهم الأخطار التي تتهدد الأسرة الفلسطينية وتعصف بتماسكها، وبالتالي تماسك النسيج المجتمعي عموما. وخلال العشر سنوات الأخيرة تركزت العديد من حملات المناصرة والتأثير باتجاه الدفع لإقرار قانون حماية الأسرة من العنف، الذي بلوره المركز مع شركائه من المؤسسات الحكومية والأهلية، وقدم مشروعًا متكاملاً لتشريعه منذ أكثر من عشر سنوات، ولا يزال حتى الآن في أدراج الانتظار. وفي هذه الحملة كان هناك دعم بكامل الأرقام والإحصاءات الرسمية التي تقدمها المؤسسات الحكومية المختلفة وغير الحكومية العاملة في مجال الدفاع عن المرأة والأسرة وحقوقها، ومن بينها بالطبع نتائج وأرقام إحصائيات رصد وتوثيق قتل النساء.

لكن المفارقة أن هذا الموضوع يشكل اليوم أحد العناوين الرئيسية لحملات منظمة من التشويه والتشهير التي تمارسها بعض الاتجاهات المجتمعية والسياسية، والمفارقة الأكبر أن أحد أبرز الاتهامات التي تستخدمها هذه الاتجاهات هو أن المؤسسات النسوية والحقوقية التي تدفع لتشريع قانون حماية الأسرة من العنف إنما تهدف إلى تفكيك الأسرة الفلسطينية من خلال هذا القانون.

لسنا بحاجة إلى الكثير من الجهد لإثبات أن هذه الاتجاهات وأفكارها التقليدية التي تقوم على التمييز والعنف واضطهاد النساء إنما هي التي تعمل فعليا على تفكيك الأسرة والنسيج المجتمعي. فالأرقام التي أوردناها أعلاه إنما هي أكبر دليل على حجم ومدى الحاجة لتشريع قانون حماية الأسرة من العنف، ليس حماية النساء فحسب، بل كل الأسرة بكل مكوناتها. فقد رأينا أعلاه أن هناك (٥٩) طفلا سوف ينشأون في ظل ظروف أسرية مفككة بعد مقتل الأم والشقيقة، ومن المعروف تقريبا لدى كل المؤسسات المجتمعية كيف سيكون مصير هؤلاء الأطفال، وأي تحديات ستخلقها ظروفهم على كل المؤسسات المجتمعية والصحية والاقتصادية وغيرها.

وبالطبع، غني عن القول إن قانون حماية الأسرة من العنف لا يهدف فقط إلى توقيع العقاب على القاتل والمُعَنِف، وإنما يضع القواعد والنظم التي تكفل إعادة تأهيل المُعَنِف باعتباره، في مرحلة

١٤) المرجع نفسه.

معينة، أحد ضحايا ثقافة مجتمعية تقليدية لم تعد تخدم تقدم المجتمع وتطوره. وقد رأينا في الأرقام التي قدمناها أعلاه أيضا أن القاتل في أغلب الأحوال هو من الإطار الأسري الضيق المحيط بالضحية، والذي من المفترض في الوضع الطبيعي أن يكون هو مصدر الدعم والحماية لأفراد الأسرة جميعا.

الغريب أن أصحاب التوجهات المذكورة ينكرون حتى وجود العنف والتمييز والقتل، ويدفنون رؤوسهم في الرمال بينما تنخرط المؤسسات المجتمعية المختلفة في البحث عن حلول ومعالجات للعنف وأشكاله وتداعياته وانعكاساته على الأسر خاصة وعلى المجتمع ومؤسساته عموما.

منهج رصد العنف والقتل

لقد أشرنا في أكثر من دراسة سابقة إلى الاختلافات في الأرقام الإحصائية التي تصدر عن جهات ومؤسسات رسمية وأهلية مختلفة حول رصد العنف وقتل النساء، ونعيد هنا التأكيد على أن الاختلاف في الأرقام الإحصائية لا يزال قائما حتى الآن، لأنه لم يجرِ حتى الآن تنظيم عملية رصد ونهجها وأدواتها المختلفة. ولذلك فإن أحد أهم دروس الرصد والتوثيق والتحليل هو أنه يجب الاستمرار في عملية الرصد وتوثيقها وتعميقها من خلال تنظيم الرصد على المستوى الوطني والعمل الحثيث لتطوير المناهج والأدوات المستخدمة.[١٥]

١٥) انظر تقرير المركز: قتل النساء في زمن الكورونا" صفحة ٦٨.

ثالثا: المقترحات والتوصيات

لا تزال معظم التوصيات التي تحدثنا عنها في الدراسات السابقة قائمة على اعتبار أنه لم يتم تحقيق الكثير من التقدم في إنجاز الكثير منها[١٦]، ولذلك سوف نعود هنا إلى إبراز والتأكيد على أهم التوصيات في مختلف المجالات

التوصيات في مجال الرصد والتوثيق

- الاستمرار في الرصد والتوثيق وإصدار التقارير الدورية التحليلية حول نتائج عملية الرصد والتوثيق
- العمل على بناء نظام موحد متكامل في عملية الرصد
- توسيع نطاق وحدود الرصد، لتشمل الاستمرار في متابعة إجراءات المحاكمة في حالات القتل وتحليل الأحكام الصادرة برؤية نسوية تعزز فرص النساء في الوصول إلى العدالة
- إجراء دراسة شاملة وتحليلية لحالات القتل التي تم رصدها خلال فترة العشرين سنة الأخيرة، وربطها بالتغييرات الحاصلة على الأصعدة القانونية والاجتماعية خلال الفترة نفسها تمكن من فحص أثر الإجراءات والتدابير والتغييرات الحاصلة على صعيد مكافحة ظاهرة قتل النساء.
- العمل على بلورة آلية موحدة لرصد وتوثيق ودراسة وتحليل عمليات قتل النساء، والدفع باتجاه اعتماد هذه الآلية وتعميمها على المستوى الوطني
- إيجاد آلية لبناء علاقة منظمة بين الباحثين/ الباحثات في ميدان رصد وتوثيق قتل النساء وبين الجهات الرسمية المتخصصة تمكن من تطوير وتبادل الخبرات والمهارات في مجال الرصد والتوثيق ومتابعة حالات قتل الإناث.

التوصيات في المجال القانوني

- مواصلة العمل من أجل تكريس وتجسيد مبدأ المساواة وفق ما نصت عليه الوثائق الفلسطينية وفي مقدمتها وثيقة «إعلان استقلال فلسطين» والقانون الأساسي الفلسطيني وغيرها من المواثيق
- استمرار العمل للتأثير باتجاه نشر اتفاقية مناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة "سيداو"

١٦) انظر مثلا دراسات المركز: «قتل النساء في زمن الكورونا» و «التميز والعنف ضد النساء ... تربة القتل الخصبة» ويمكن الاطلاع على هذه الدراسات وتحميلها عن الموقع الإلكتروني للمركز على الرابط:

https://www.wclac.org/Library/All?C=4

في الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية "الوقائع الفلسطينية" والعمل على تأكيد سمو الاتفاقية على التشريعات الوطنية

- استمرار المطالبة بمواءمة القوانين والتشريعات الفلسطينية المختلفة مع التزامات وتعهدات الدولة وفق نصوص اتفاقية مناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة "سيداو"، وغيرها من المعاهدات والمواثيق الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين.
- مواصلة العمل والتأثير من أجل إقرار قانون حماية الأسرة من العنف، وقانون العقوبات الفلسطيني، وتشريع قانون أحوال شخصية فلسطيني عصري يتلاءم مع متطلبات المساواة للنساء في كافة مجالات الحياة.
- التصدي للحملات والتحريض المعادي التي تشنها اتجاهات وتوجهات سياسية ومجتمعية محددة ضد المؤسسات النسوية والحقوقية، وتكريس المزيد من الجهود لتفكيك ودحض خطابها المعادي.
- مواصلة حملات المناصرة لتشريع الأنظمة والقوانين التي تساهم في تعزيز المساواة وتدعم تمكين النساء في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها. كتشريع قانون ينظم توزيع الملكية المشتركة للأموال بين الزوجين بعد الزواج، واستحداث دائرة الميراث التي ستساهم في زيادة فرص النساء في الوصول إلى حقوقهن الإرثية.

التوصيات في مجال الأنظمة والإجراءات

- بلورة آلية لإعادة إدماج ضحايا العنف، والمتابعة المستمرة لأوضاعهن بعد عودتهن إلى أسرهن لضمان عدم تكرار العنف.
- مراجعة مبنية على أساس النوع الاجتماعي لآليات وإجراءات العمل المتبعة في الأجهزة والمؤسسات الرسمية المتخصصة في قضايا النوع الاجتماعي وزيادة حساسيتها للتعاطي مع قضايا قتل النساء.
- مراجعة إجراءات ومتطلبات التسريح من بيوت الحماية للنساء المعنفات والبحث عن ضمانات فعالة لحماية حياتهن بعد تسريحهن من البيوت الآمنة.
- إيجاد آلية لبناء علاقة منظمة بين الباحثين/ الباحثات في ميدان رصد وتوثيق قتل النساء وبين الجهات الرسمية المتخصصة تمكن من تطوير وتبادل الخبرات والمهارات في مجال الرصد والتوثيق ومتابعة حالات قتل الإناث.

التوصيات في مجال التوعية والتثقيف والتدريب

- مواصلة وتكثيف برامج التوعية والتثقيف للفئات والشرائح الاجتماعية عامة وليس للنساء فقط حول موضوع قتل النساء، ونتائجه وانعكاساته السلبية على النساء وعلى كل فئات المجتمع ومؤسساته، وإيجاد محفزات وتشجيع إشراك الذكور في مثل هذه البرامج.
- الاستمرار في تنظيم دورات تدريب وتأهيل للعاملين/ات الميدانيين/ات في مجال رصد وتوثيق قتل النساء في مختلف المؤسسات الرسمية وغير الرسمية.
- تنظيم تدريب للعاملين/ات في الإعلام لزيادة توعيتهم وتأهيلهم للقيام بدور أوسع في توعية ونشر ثقافة المساواة ونبذ قتل النساء للمساهمة في القضاء على الظاهرة.
- تنظيم برامج تدريب مستمرة للعاملين في المؤسسات الرسمية العاملة في مجال مكافحة العنف ضد النساء والعنف المبني عل أساس النوع الاجتماعي كوحدة حماية الأسرة في الشرطة والنيابة العامة، وزيادة تأهيلهم ورفع درجة حساسيتهم لقضايا المرأة والنوع الاجتماعي خلال متابعتهم للعنف والقتل ضد النساء.
- تنظيم برامج توعية وتدريب متخصصة للقضاة والعاملين في الجهاز القضائي حول العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وكيفية وآلية مواجهته وتعزيز المساواة وعدم التمييز في الأحكام القضائية.

رابعا: حالات مختارة

رقم (١)

الضحية (ع.ص) في العقد الرابع من العمر، عزباء، تم تشخيص حالتها مبكرا كونها تعاني من ضعف في قدراتها العقلية وتخلف في العلاقة الاجتماعية، تعرضت على مدار فترة تزيد عن عامين لعمليات عنف وانتهاك حقوقها، كان أكثرها قسوة الاعتداء عليها جنسيا (هناك مؤشرات عديدة على أنه اعتداد متكرر من أكثر من شخص، كما أنها لم تكن تدرك خطورة الوضع الذي وصلت إليه) ما أدى إلى الحمل، وهو ما استدعى إدخالها إلى أحد بيوت الأمان حيث وضعت حملها، وبعد ذلك تم تسريحها إلى بيت العائلة بعد عقد «مؤتمر الحالة» وتعهد عدد من الشخصيات والكفلاء بعدم التعرض لها بالأذى، استمرت معاناتها بالعنف وانتهاك حقوقها في بيت العائلة، وذكر بعض الشهود قبل قتلها أنهم كانوا يشاهدون أحيانا بعض الأطفال وهم يقومون بتعذيبها و يربطونها بالحبال ويضربونها بالحجارة، والدماء تسيل من جسدها. قامت عائلتها في وقت لاحق بإبلاغ الشرطة عن انتحارها في منزل العائلة، وحضرت الشرطة وتم تحويل جثتها إلى المستشفى والطب الشرعي، حيث أشار الطبيب الشرعي في تقريره إلى أن سبب وفاتها هو خنقها بواسطة حبل ثم لي رقبتها ما أدى إلى انقطاع الحبل الشوكي ووفاتها على الفور، قامت الشرطة بالبحث عن أحد أقاربها للاشتباه فيه بقتلها، إلا أنه لا يزال فارا حتى الآن.

رقم (٢)

الفتاة (ش.أ) وعمرها ثمانية عشر عاما، أنهت الثانوية العامة والتحقت حديثا بالدراسة الجامعية، لديها عدة إخوة وأخوات، والدتها غير موجودة في البلاد. والدها لم يكن موجودا في البيت وقت الحادثة. أفاد الطبيب الذي عاين الجثة بأنه يوجد شبهة جنائية في الحادثة، حيث كان هناك آثار كدمات وضرب مبرح على جثة الضحية، تم التعامل مع الموضوع بأنها حادثة انتحار، تحت دعوى أنها كانت تعاني من زيادة كهرباء في جسمها.

على الرغم من أن لدى العائلة سجلاً جنائيًا وإجراميًا مرتبطًا بالاغتصاب والتجارة بالمخدرات، إلا أن الشرطة أفرجت عن أشقائها، بعد كفالتهم من وجهاء ومخاتير، هذه العائلة تتميز بعاداتها القبلية المغلقة، وتفضل التستر والتكتم على أي أحداث داخل العائلة، تم دفن الفتاة وفتح بيت عزاء لها. في وقت سابق انتحرت فتاة أخرى من العائلة نفسها حرقا بسبب العنف والضرب وسوء المعاملة التي كانت تتعرض لها.

رقم (٣)

السيدة **(ن.ا)** وتبلغ من العمر ٣١ عامًا، في العقد الثالث من عمرها وأم لأربعة أطفال، قتلت على يد زوجها (م.ي) البالغ من العمر (٣٦) عامًا بعد ضربها ضرباً مبرحاً، ما أدى إلى كسر في منطقة القفص

الصدري وضربات في الرأس أدت إلى نزيف داخلي حاد. قالت شقيقتها إن الزوج انهال عليها بالضرب بهدف قتلها مع سبق الإصرار والترصد. وتحدث محامي العائلة، الذي نقل شهادة أطفال المغدورة، عن بعض تفاصيل الخلافات الأسرية ما قبل الجريمة، حيث كان الزوج يمارس العنف والضرب ضد زوجته أكثر من مرة قبل ذلك، إلا أن الضحية كانت تتحمل الألم والضرب للمحافظة على وجودها بجانب أسرتها، وأنها لم تكن تريد أن تكون سبباً في تشتيت أطفالها الذين لا معيل ولا سند لهم غير والدهم.

وأفاد المحامي: «لم تتحمل الضحية ما قام به الزوج، من ضرب وإهانة وتوجهت إلى بيت أهلها، بعدما تمادى الزوج في تعديه وضربه لها، حيث قدمت ضده شكوى للشرطة التي استدعت الزوج وأوقفته في السجن بعد إجراء التحقيق اللازم والمدعوم بالتقرير الطبي عن حالة الضحية. قامت عائلة الزوج بالتواصل مع عائلة الزوجة من خلال وسطاء بهدف الإفراج عن الزوج وإعادة الزوجة إلى بيت زوجها، لكن عائلتها رفضت وأصرت على طلب الطلاق منه، لكن ضغوط الوسطاء وتدخل جهات عديدة أفضت إلى عودتها إلى بيت زوجها مقابل تعهد الزوج والوسطاء بعدم تكرار الضرب والاعتداء».

شقيق الضحية أفاد: «أن الزوج تعهد أمامه بورقة رسمية وموقعة من كفلاء بعدم تكرار الضرب، وحينها تنازلت الزوجة عن القضية، وعادت إلى البيت بعد مكوثها ثلاثة أشهر في بيت أهلها، لكن يظهر أن الزوج كان يبيت نية للغدر انتقاما منها بسبب شكواها ضده، ومنعها من الخروج من شقتها، حتى لنشر الملابس أو الترويح عن الأطفال، وذات يوم حدث شجار بين الزوج وإحدى بناته (من طليقته)، فاعتدى عليها بالضرب، وعند تدخل الضحية لنجدتها ضربها بوحشية، وعندما حاولت الاستغاثة والخروج من المنزل إلى بيت أهلها منعها وربط يديها وألقاها على الأرض وخرج من المنزل، ولم يقدم لها أي إسعاف طوال ساعة ونصف الساعة كانت خلالها هي وأطفالها يستغيثون ويصرخون من أجل تقديم إسعاف لها، بعد خروجه من المنزل قام الأطفال بفك قيدها ومحاولة إسعافها، لكنها لم تكن تقوى على الاستجابة لهم، وعند عودة الزوج القاتل استدعى شقيقه، بعد أن رآها على هذه الحالة، وحين تفقدها شقيقه كانت قد فارقت الحياة».

تم استدعاء الإسعاف وعند حضورهم شاهدوا آثار تكبيل على يديها. المسعفون لم يحركوا مكان الجثة وقاموا بالاتصال على الجهات المعنية حيث حضرت الشرطة والنيابة والأدلة الجنائية وجميع المختصين في هذا الشأن وتم اقتياد القاتل للتحقيق، فأنكر في البداية وحين مواجهته بأقوال أطفاله أقر بجريمته.

وعد النائب العام في قطاع غزة بسرعة إنجاز التحقيقات وسلامتها في قضية مقتلها وصولاً إلى الحُكم العادل. وذلك لتحقيق العدالة الناجزة، وتحقيقاً للردع العام، وإحقاقاً للحق وسيادة القانون، وطمأنةً للمجتمع واستقرار أمنه.

أصدرت هيئة الجنايات الكبرى بالإجماع، حكماً بالإعدام شنقاً حتى الموت على القاتل يوم الخميس ٢٠٢٢/٥/١٩ وذلك عن تهمة القتل قصداً، استنادًا لقانون العقوبات رقم ٧٤ لسنة ١٩٣٦، وقد جاء الحكم بناءً على أدلة الإثبات من خلال تقديم النيابة العامة كامل بيناتها واتخاذ الإجراء القانوني اللازم، وبعد إتاحة الفرصة وإعطاء المتهم حقه في الدفاع وتقديم البينات، وسماع مرافعات محاميه.

رقم (٤)

السيدة (ب.ط) تبلغ من العمر (٢١ عامًا) وأم لطفلين. قامت بسكب البنزين على كافة أنحاء جسدها وحرق نفسها بعد تعرضها للتهديد بالتشهير من قِبل زوجها. كانت وقت الحادثة تعيش في بيت أهلها بعد أن تعرضت للضرب المبرح من قبل الزوج، حيث كانت تغادر بيت زوجها إلى بيت الأهل في كل مرة تتعرض فيها للضرب والإهانة من قبل الزوج، وسرعان ما تتم إعادتها بضغط من العائلة إلى بيت زوجها، تحت مبرر أن ضرب الزوج هو أمر طبيعي ومقبول، وهو ما كان يشجعه على التمادي في الضرب والإهانة لها.

تنحدر (ب.ط) من أسرة تعيش وفق الأعراف والعادات التقليدية، حيث ترى أن لا حاجة لتعليم الفتيات، وأنه على الفتاة القبول بأول عريس يتقدم لخطبتها، وهكذا فرضت هذه العادات نفسها عليها وتم تزويجها في عمر (١٤) عامًا، لتعيش حياة مليئة بالضرب والعنف والإهانة من قبل الزوج، وبصمت، أو تواطؤ وقبول من قبل عائلتها التي كانت تلجأ إليها في كل مرة، لكنها كانت تعود مرغمة في النهاية تحت ضغط عائلتها.

في المرة الأخيرة وجدت نفسها أمام ضغوط الزوج، الذي بدأ بإرسال رسائل التهديد لها بنشر صورها وفضحها في حال عدم عودتها من بيت عائلتها إلى بيته. وهي كانت تخاف من العودة لأنها تعرف ما ينتظرها من العنف والضرب والإهانة، وكانت تخاف أيضا من تهديدات الزوج، وكانت قلقة بشكل خاص أن يقوم فعلا بنشر صورها، وهي كانت تقلق أن تصل صورها إلى والدها لأنها كانت قلقة على صحته وأن يصاب بجلطة حيث كان مصابا بالسكري، رغم أنه لم يكن يستجيب لرغبتها بالطلاق من زوجها. والدتها وشقيقاتها عانين من شعور الصدمة نتيجة الحادثة، ويشعرن بالذنب بأنهن لم يتمكن من تقديم العون والإسناد لها حين احتاجته ولجأت إلى بيت العائلة لحمايتها من العنف والإهانة.

رقم (٥)

الطفلة (ع.ص) تبلغ من العمر ٤ سنوات، جرى إحضارها إلى المستشفى من قبل جيرانها، ولم يكن أحد من عائلتها موجودًا معهم، كانت مصابة بطلق ناري في الرأس، مدخل ومخرج، وكانت جثة هامة. أفادت التحقيقات أن الأم كانت تعبث بسلاح الأب، من طراز كلاشينكوف، في غيابه وأثناء ذلك انفلتت «صلية» من الرصاص من السلاح، أصابت ثلاثٌ منها الطفلة وأدت إلى وفاتها على الفور. وأفادت مصادر خاصة بأن الأب اتهم الأم بأنها مريضة نفسيًا، وقام بتطليقها فورا، وطرد عائلتها

ورفض السماح لهم بالحضور إلى مراسم دفن وعزاء الطفلة. لم يصدر أي تصريح رسمي عن الجهات المختصة.

رقم (٦)

كانت (ف.ه) ذات الأربع وخمسين عامًا من العمر، كما يصفها أحد الجيران: «محبة للجميع وللجيران، طيبة القلب لديها تسعة إخوة وأخوات، أفنت شبابها وهي تربي إخوتها منذ أن كانوا صغاراً، حتى كبروا وتزوجوا، تعيش في بيت ملك العائلة، وهو عبارة عن عمارة من عدة شقق سكنية. حاولت أن تسد مكان والدتها، حيث استبدلت دورها من الأخت للأم في محاولة منها للمحافظة على شمل العائلة لذلك لم تتزوج».

كانت تنشب خلافات أسرية بين الإخوة بشكل مستمر، وأصبحوا عائلة ممتدة بعد أن تزوج بعض أبنائهم وسكنوا في العمارة نفسها، وهنا كانت تزداد مشكلاتهم وخلافاتهم، حتى بسبب قضايا صغيرة كتنظيف بيت درج العمارة، أو لعب الأطفال أو غيرها من الأمور الحياتية. كل هذا ساهم في زيادة الضغوط على (ف.ه) التي كانت في كل مرة تهب للإصلاح بين أشقائها في محاولة للإبقاء على العائلة موحدة.

في أحد أيام رمضان نشب خلاف كبير قبل موعد أذان المغرب بقليل بين الإخوة وأبنائهم وزوجاتهم، واستخدموا فيه العصي والحجارة ضد بعضهم بعضًا، لكن هذه المرة لم تنتهِ الأمور كما كانت تنتهي بالسابق بتدخل الجيران والإصلاح بين الأشقاء وعائلاتهم، وإنما كانت نهاية مغايرة تماما. فخلال تدخلها المستميت وتوسلاتها لفض النزاع بين أشقائها تعرضت للضرب والركل ثم أصيبت (ف.ه) بحجر كبير (بلوك) سقط على رأسها مباشرة، وسقت على الأرض مضرجة بدمائها، وهب الجيران إلى نقلها للمستشفى حيث تبين هناك أنها قد فارقت الحياة.

رقم (٧)

الفتاة (ي.د) ذات التسعة أعوام من العمر قتلت على يد زوج ابنة عمها بسلاح ناري عن سابق إصرار وترصد. حدث إشكال عائلي بين العسكري (ج. ق) وعمره (٢٨) عامًا وزوجته (ب.د)، وهي ابنة عم الضحية، وعلى إثر الخلاف غادرت منزلها إلى منزل عائلتها. وأقامت فيه عدة أيام. وخلال ذلك قامت بالذهاب في رحلة مع أبنائها وعائلتها إلى البحر، وحين على الزوج بذلك ثارت ثائرته كونها قد اصطحبت أطفالها دون إذن منه. فذهب إلى بيت أهل زوجته في محاولة منه لأخذ ابنته من والدتها. وحدثت عند ذلك مشادة كلامية بينهما أدت إلى تدخل شقيق الزوجة ومنع الزوج من أخذ الطفلة بالقوة. وحينها قام الزوج بتهديد العائلة بأنه سينتقم منهم، وغادر إلى بيته وأحضر سلاحه من طراز كلاشنكوف ومعه بعض أفراد مسلحين من عائلته وبدأوا بإطلاق النار بصورة عشوائية على المنزل والمارة في الشارع. فأصيب (١٥) شخصا من أفراد العائلة والجيران والمارة بالرصاص، بعضهم

إصابات خطيرة ومن بينهم الطفلة (ي.د) التي توفيت نتيجة إصابتها.

ذكرت مصادر خاصة أن القاتل له بعض السوابق في إطلاق النار، حيث كانت قد سجلت عليه حادثة التهجم على شقيقته وإطلاق ثلاث رصاصات داخل غرفة نومها.

رقم (٨)

(د.ن) وعمرها ١٢ عامًا، وصلت إلى المستشفى حيث أفاد تقرير الطب الشرعي أن هناك آثار ضرب وخنق على جسدها، لم تفتح الشرطة تحقيقا في الحادث، ولم يتم استدعاء أو اخذ أقوال أحد، وبعد يومين أفادت الجهات الرسمية بتصريح مقتضب بأن حبل المرجوحة في منزلها التف حول عنقها ما أدى إلى وفاتها. لم تتمكن الباحثة من الحصول على أية معلومات حول ملابسات الوفاة من محيطها الاجتماعي بسبب رفضهم الخوض في الأمر، وقولهم فقط إن الحادث كان قضاءً وقدرا.

المعلومات التي حصلت عليها الباحثة من مصادر خاصة عديدة استغربت أن يكون في بيت الفتاة مرجوحة من الأصل.

رقم (٩)

الفتاة (س.ع) عزباء وعمرها (١٨) عاما. نقلت إلى المستشفى في ساعات منتصف الليل، وبعد معاينتها أكد الأطباء وفاتها، وتم فتح تحقيق في الحادث من الشرطة وإحالة الجثة إلى الطب العدلي للتشريح، جرى استدعاء عدد من أفراد العائلة وسماع أقوالهم والإفراج عنهم دون توجيه أي اتهام لعدم وجود شبهة جنائية، حيث أكد الطب الشرعي أن الوفاة ناتجة عن (انتحار بربط العنق بشكل دائري كامل بشريط قماشي). تم إجراء مقابلات وجمع معلومات من عدة أطراف ومصادر ذات صلة، جميعها أكدت أن الفتاة انتحرت في غرفتها في منزل العائلة. كما قامت الباحثة بزيارة منزل العائلة وأجرت عدة مقابلات مع أفراد العائلة بصورة منفصلة لكل منهم. مجمل ملاحظات الباحثة أكدت أن هناك مؤشرات على دقة المعلومات، ولم تتوفر أية أسباب أو مؤشرات تدعو للشك في المعلومات حول ظروف وملابسات القضية.

لعل المعلومة التي تسترعي الانتباه هي اتفاق كل الإفادات من العائلة خاصة أن «الفتاة كانت هادئة ومحبوبة وتحرص كل الحرص على مساعدة والدتها، وأنها ملتزمة بالبيت ولم يسبق لها أن كانت طرفا في أي مشاكل مع الأقارب، ولكنه لوحظ توترها خلال انتظارها نتائج امتحانات الدراسة الثانوية، وأنها تغيرت بشكل مفاجئ قبل وفاتها بيومين حيث ظهرت عليها العصبية الحادة والانطواء في غرفتها ورفضها تناول الطعام، وحاولت العائلة في عدة مناسبات (كيوم العيد وغيرها) للخروج من غرفتها واستقبال المهنئين بالعيد مع بقية أفراد العائلة ولكنها صرخت وظهر عليها التوتر ورفضت الخروج من غرفتها.

رقم (١٠)

الفتاة (غ.خ) عزباء وتبلغ من العمر ٢٣ عامًا، أنهت الدراسة الجامعية إلى درجة البكالوريوس، تعمل في تدريس الطلبة دروسًا خصوصية في البيت. تم نقلها إلى المستشفى مصابة في الرأس، وفشلت محاولات وقف النزيف وإنعاشها وتم الإعلان عن وفاتها بعد ما يقارب نصف ساعة من وصولها المستشفى إثر النزيف في رأسها. وأفادت العائلة أن الفتاة أصيبت بشظية أصابت رأسها من الحائط بالقرب منها نتجت عن رصاصة انطلقت بواسطة سلاح كان معلقا في غرفة المطبخ بمنزل العائلة ويعود لأحد أفراد عائلتها، حيث كانت الفتاة تستعد لتدريس إحدى الطالبات التي حضرت لهذا الغرض، وبينما طلبت من الطالبة أن تستعد للدرس ذهبت الفتاة (غ.خ) إلى المطبخ لشرب الماء، حين سمع أفراد العائلة صوت رصاصة وعندما ذهبت شقيقتها لفحص مصدر الصوت وجدتها ملقاة على سرير غرفتها والدماء تنزف من رأسها.

وبينما هرع شقيقها ووالدها وأحد أقاربها إلى نقلها للمستشفى قامت الأم وشقيقتها وبعض الجارات بشطف المنزل من آثار الدماء، وهو أمر أثار انتباه الشرطة التي وصلت للمكان بعد فترة من الزمن.

وفق المعلومات التي حصلت عليها الباحثة من عدة مصادر، بعضها من العائلة، لم يتم تشريح جثمانها، وتم دفنها مباشرة، وفتح بيت عزاء لها لمدة ثلاث أيام. قامت الشرطة بالتحقيق وبعد أسبوع من الحادثة تم استدعاء وتوقيف الأخ والأب لعدة أيام وأخلي سبيلهما. الرواية الرسمية التي تم اعتمادها هي أن الفتاة (غ.خ) توفيت إثر عبثها بالسلاح خلال قيامها بتنظيفه. رغم أن بعض المعلومات التي حصلت عليها الباحثة مدعمة بوثائق أن الفتاة تستطيع استخدام السلاح بسهولة، حيث كان أحد أقاربها يعمل في أحد الأجهزة الأمنية، وسبق أن تدربت معهم على استخدام الأسلحة، لم تتمكن الباحثة من مشاهدة أية تقارير طبية رسمية حول أسباب الوفاة.

بشكل عام هناك تساؤلات (حصلت عليها الباحثة من عدة أطراف) حول كيفية إصابتها بالخطأ برصاصة مسدس (كانت تعبث به) في حين أن المعلومات كانت تشير إلى أنها تتقن استخدام السلاح.

رقم (١١)

السيدة (خ.ق) متزوجة في العقد الرابع من عمرها. نقلت إلى المستشفى في حالة حرجة وأعلن عن وفاتها بعد ساعة تقريبا من وصولها، فتحت الشرطة تحقيقا في الحادث، وأوقفت والدها وبعض أشقائها، وتبين أن هناك علامات ضرب في كل أنحاء جسمها. ولم تتمكن الباحثة من مقابلة أو الحديث مع أي من أفراد العائلة، كما لم تتمكن من الحصول على أي معلومات من الجهات الرسمية. كانت تعاني من مشكلات زوجية، وغادرت منزل الزوجية على إثرها وأقامت في منزل قريب من منزل عائلتها.

رقم (١٢)

السيدة (هـ.ا) متزوجة في بداية العقد الرابع من عمرها، تركت خلفها (٨) أبناء تراوحت أعمارهم من (٤-٢٤) عامًا، أصيبت برصاصة في الصدر وخرجت من الظهر، ونقلت إلى المستشفى حيث تم الإعلان عن وفاتها بسبب ذلك، تم فتح ملف تحقيق في الشرطة، وتوقيف أحد أبنائها (٢٤) عامًا للتحقيق معه، واعترف خلال ذلك أنه أثناء تنظيفه لسلاحه انفلتت رصاصة بالخطأ منه وأصابت والدته. تنازل والده/ الزوج عن الحق، وانتهى التحقيق على توجيه تهمة القتل غير القصد.

رقم (١٣)

السيدة (ص.ت) في الرابعة والثلاثين من عمرها، متزوجة حاصلة على درجة البكالوريوس ولديها (٤) أطفال بأعمار تتراوح بين (٢-١١) عامًا. كانت تتعرض للضرب والعنف والإهانة والشتم والتهديد من زوجها طوال مدة طويلة من الزمن. الزوج كان مدمنًا على شرب الكحول وذا سوابق جنائية كحيازة مخدرات وضرب الزوجة. منذ أيام الزواج الأولى. وتوجهت عدة مرات إلى الشرطة التي لم تفلح في إيجاد حل مناسب لوقف عنف الزوج، واستنجدت بعائلتها عدة مرات لكنها كانت في النهاية تعود إلى بيت الزوج لأنها كانت ترفض فكرة طلاقها منه حفاظا على أبنائها. وقام الزوج في إحدى المرات بضرب أقاربها وأصابهم بجروح عندما حاولوا الدفاع عنها وحمايتها من اعتدائه. ولم تستجب لطلبات عائلتها بطلب الطلاق منه، وبالعكس كانت تقدم له المساعدة علها تفلح في وقف اعتداءاته، لدرجة أنها قامت بتكليف محامٍ للدفاع عنه عندما ضبطته شرطة الاحتلال وهو يشتري مخدرات بحوزته، ودفعت كفالة لإخراجه من السجن.

خلال العام الأخير قبل مقتلها هجرت بيت زوجها، وسكنت في منزل مستأجر هي وأولادها، وكانت هي من يتكفل بتكاليف معيشة العائلة، بل كان أحيانا يأخذ منها بعض المال لشراء المخدرات، لكنها كانت كل مرة تعود إلى البيت. قبل مقتلها طلب منها عدم الذهاب إلى العمل والبقاء في البيت، وهددها بأنه سوف يقوم بحرقها. وحين ذهبت إلى المحل الذي تعمل فيه. حضر إليها أبناؤها وحذروها بأن والدهم اشترى بلطة لتقطيعها بها. وعندها غادرت المحل وقدمت شكوى للشرطة، لكنه اتصل بها وأخبرها أنه يحتجز أحد الأبناء وأنه سيقوم بقتله في حال عدم حضورها، وحين ذهبت تحدث معها بلطف طالبا منها العودة إلى المنزل، واقتنعت بذلك وذهبت برفقته للمنزل.

شهادات الأبناء والعائلة وإفادات والدة الزوج تشير إلى أن القتل تم بطريقة بشعة مع تشويه معالم الوجه بالبلطة.

رقم (١٤)

السيدة (س.ط) في نهاية العقد الرابع من عمرها، متعلمة وتعمل مديرة لإحدى المدارس في منطقتها، وهي سيدة معروفة مجتمعيا وتحظى بحب واحترام وتقدير من محيطها بصورة كبيرة، وهي إنسانة مثابرة ومكافحة طوال حياتها. المتهم بالقتل هو ابنها (ر.ح) خريج بكالوريوس حقوق وكان يعمل في مكتب للمحاماة. تزوجت السيدة (س.ط) في مرحلة مبكرة من عمرها، وخلال عامين حصلت على الطلاق من زوجها حيث تبين أنه كان يعاني من مرض نفسي أدخل بسببه إلى أحد المصحات النفسية. وكانت قد أنجبت منه طفلها الوحيد الذي أصرت على تربيته وتعليمه والعناية الكبيرة به، وكان أن اشترت منزلا للإقامة فيه مع طفلها ورفضت الارتباط مع أي شخص آخر. وأصرت على تكريس كل حياتها لمهنتها ولتربية ابنها، حيث كان يبدو متفوقا في دراسته، وفي مراحل معينة من حياتها أصبحت تميل إلى الانعزال مع ابنها، والتكتم على تفاصيل جوانب حياتهم، لكن المحيط علموا عن خطبة ابنها ثم فسخ خطبته بطلب من أقارب خطيبته، حيث اشتكوا من «عدم اتزان شخصيته». لكن الأم بقيت تتكتم على كل هذه التفاصيل، حتى لأقرب المقربين لها من صديقاتها وأقاربها.

تعرضت قبل حادثة القتل لعنف من ابنها بالاعتداء عليها بالضرب، وحرق منزلها، وحينما لجأت للعائلة لمساعدتها قام أحد الأقارب بالعمل على مراجعة الحالة الصحية للشاب، والتي أدت في نتيجتها إلى إدخاله مصحة للعلاج النفسي، وهو ما رفضته الأم ومارست كل جهدها من أجل إخراجه من المصحة النفسية وإعادته إلى العيش معها والتعهد بأنها سوف تتكفل بمتابعة ومعالجة وضعه، وازدادت تكتما وانعزالا عن محيطها.

قبل ما يزيد عن عام من مقتلها قام ابنها بإنهاء عمله في مكتب المحاماة بحجة التفرغ للعناية بوالدته، حيث كان يرافقها في كل حركتها، حتى عند ذهابها إلى العمل وعودتها كان يوصلها بسيارته وينتظر لحين انتهاء دوامها لإصطحابها إلى البيت. يوم الحادثة قام الابن بضرب والدته بأداة حادة ثقيلة ومن ثم طعنها، وفقأ عينيها وتركها مقتولة وغادر إلى أحد المطاعم ودخل إلى الحمام للاستحمام من آثار الدماء على ملابسه، لكن عندما لفت ذلك انتباه عمال المطعم تم الاتصال بالشرطة التي حضرت وألقت القبض عليه.

تحقيقات الشرطة والنيابة وتقارير الطب الشرعي أشارت إلى وفاة الأم بسبب ضربها على رأسها بأداة حادة (مفتاح غاز) وطعنها في مختلف أنحاء جسدها بأكثر من (٤٠) طعنة. تمت محاكمة الابن وأفادت تقارير الحكم بتحويل الابن إلى لجنة طبية مختصة لتقرير حالته، حيث كانت نتائج اللجنة الطبية المتخصصة أن القاتل يعاني من مرض وراثي: "خلل في القدرات العقلية وانفصام حاد في الشخصية، وتحويل القاتل للعلاج في مستشفى بيت لحم للأمراض العقلية».

المراجـــع

- إميل دوركايم، **الانتحار**، ترجمة حسن عودة، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق،٢٠١١م.
- النيابة العامة لدولة فلسطين، **التقرير السنوي الثاني عشر**، آذار ٢٠٢١م.
- تهاني قاسم ووفاء حلس، **جرائم قتل وانتحار النساء... الأسباب والآثار**، ورقة بحثية مقدمة إلى مركز شؤون المرأة، غزة، فلسطين، ٢٠١٨. متوفر على الموقع الإلكتروني:

https//:shortest.link/hIF9

- حلايقة، إياد، شديد، غادة، **تحليل الأحكام القضائية الصادرة بحق مرتكبي جرائم قتل النساء**، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي،٢٠١١م.
- الشرطة الفلسطينية، **التقرير السنوي لعام ٢٠٢١**، الموقع الإلكتروني لجهاز الشرطة، تاريخ الدخول: ٢٠٢٣/٢/١ الرابط الإلكتروني:

https//:www.palpolice.ps/annual-statistics.453577/html

- شلهوب/كيفوركيان، د. نادرة، **قتل النساء في المجتمع الفلسطيني -دراسة تحليل واستقصاء**، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، فلسطين، ٢٠٠١م.
- لميس أبو نحلة، **تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين ٢٠٠٤-٢٠٠٦م**، منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة، فلسطين،٢٠٠٧م.
مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير**، ٢٠١٦م.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **كوفيد-١٩ وحقوق النساء في فلسطين**، متوفر على الموقع الإلكتروني للمركز، تاريخ الدخول على الرابط ٦-٣-٢٠٢٣م الرابط:

https//:www.wclac.org/files/library/21/11/oadcm6raannp1oehgzhtpw.pdf

- مركز المرأة للإرشاد القانون والاجتماعي، **التمييز والعنف ضد النساء... تربة القتل الخصبة**، ٢٠١٩م.
- مركز المرأة للإرشاد القانون والاجتماعي، **قتل النساء في زمن الكورونا**، ٢٠٢١م.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بالشراكة مع منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة، **تقرير قتل النساء في المجتمع الفلسطيني** مقدم إلى مقررة الأمم المتحدة الخاصة بمناهضة العنف ضد المرأة، متوفر على الموقع الإلكتروني لمركز المرأة باللغة الإنجليزية على الرابط:

https//:www.wclac.org/Library/203/Femicide_in_the_Palestinian_Society

- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **الإحصائيات السنوية لوحدة الخدمات**، غير منشورة حاليا.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، **نساء مستباحة أرواحهن (جرائم قتل النساء في فلسطين بين الواقع المجتمعي والقانون لعامي ٢٠١١-٢٠١٢م)**، ٢٠١٣م.